

# الأطفال الفلسطينيين في الأرض الفلسطينية المحتلة

أعدت اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني  
لحقوقه غير القابلة للتصرف  
وبتوجيه منها



الأمم المتحدة

نيويورك، ١٩٩٠



## المحتويات

### الصفحة


١	.....	مقدمة
٥	.....	أولا - الاحتلال العسكري والحماية القانونية للأطفال
٨	.....	ثانيا - الأسرة والمجتمع
١٧	.....	ثالثا - التعليم
٢٤	.....	رابعا - المحنة
٢٩	.....	خامسا - الامن الشخصي
٢٤	.....	سادسا - الانتفاضة
٤٢	.....	سابعا - خاتمة
٤٦	.....	الحواشي

### المرفقان

٧٠	.....	أولا - إعلان حقوق الطفل
		ثانيا - الاطفال الفلسطينيين الذين هم دون العاشرة من العمر الذين لاقبوا
		حتفهم بسبب أعمال العنف ، حسيما جاء في الانباء ، في الفترة مسن
٧٤	.....	كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ إلى كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨

### قائمة الجداول

٢	.....	الجدول ١ - السكان الفلسطينيين (تقديرات)
١٨	.....	الجدول ٢ - المؤسسات التعليمية الفلسطينية والمفوق والتلاميذ (تقديرات)
٢٠	.....	الجدول ٣ - التلاميذ الفلسطينيين حسب نوع المؤسسة التعليمية (تقديرات)



## مقدمة

احتفل في عام ١٩٨٩ بذكرى سنويتين لالتزامات دولية بتعزيز رفاه الطفل وحمايته . وهاتان الذكرى السنويتان هما الذكرى السنوية الثالثة عشرة لإعلان حقوق الطفل والذكرى السنوية العاشرة للجنة الدولية للطفل . كما اعتمدت الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين في عام ١٩٨٩ اتفاقية حقوق الطفل<sup>(١)</sup> . وينص المبدأ الثاني من إعلان حقوق الطفل المؤرخ في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٩ على اهتمام القانون الدولي المبني على اتفاقيات وصكوك حقوق الانسان المتعلقة بالحماية القانونية للطفل ، وذلك على النحو التالي :

"يتمتع الطفل بالحماية الخاصة المناسبة وبالفرص والتسهيلات القانونية وغيرها اللازمة لإتاحة نموه الجسمي والعقلي والخلقي والروحي والاجتماعي نموا طبيعيا سليما وحرًا كريمًا . وتكون مصلحته العليا هي ذات الاعتبار الاول في سنّ القوانين لهذه الغاية ." <sup>(٢)</sup>

وظلت الجمعية العامة في قرارها ١٧٥/٤٣ بآء المؤرخ في ١٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ إلى الامين العام" أن يوعز إلى شعبة حقوق الفلسطينيين بأن تولي ، في برنامج عملها لعام ١٩٨٩ ، اهتماما خاصا للمحنة التي ألمّت بالاطفال الفلسطينيين في الاراضي الفلسطينية المحتلة" .

وهذه الدراما التي أُعدت ، استجابة لطلب الجمعية العامة من ناحية ، تحاول وصف بعض الظروف التي يعيش فيها الاطفال الفلسطينيون منذ عام ١٩٦٧ في الضفة الغربية وقطاع غزة ، بما في ذلك القدس ، في الارض الفلسطينية المحتلة<sup>(٣)</sup> . وتبحث في خمسة فصول محنة الاطفال الفلسطينيين تحت الاحتلال العسكري مركزة على مجالات الامرة والمجتمع ، والتعليم ، والمحة ، والامن الشخصي . وبالإضافة إلى ذلك ، تتضمن الدراما فصلا عن حالة الاطفال الفلسطينيين خلال أول ١٣ شهرا من الانتفاضة الشعبية الفلسطينية .

ولأغراض هذه الدراما ، يعتبر اطفالا الفلسطينيين الذين هم دون الخامسة عشرة من العمر . وتوفر حماية قانونية خاصة لهذه المجموعة العمرية من الاطفال في القانون الدولي القائم على اتفاقيات مثل اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية الاشخاص المدنيين وقت الحرب المؤرخة في ١٣ آب/أغسطس ١٩٤٩ ، والتي يشار إليها عادة باسم اتفاقية جنيف الرابعة . وفي نهاية عام ١٩٨٦ شكل الاطفال قرابة نصف عدد الفلسطينيين المقدر

بأكثر من ١,٥ مليون فلسطيني يعيشون في الأرض الفلسطينية المحتلة (٤) . وبين عامي ١٩٦٨ و ١٩٨٧ ، انخفضت معدلات الولادة المسجلة لكل ألف فلسطيني من ٤٢,٩ إلى ٤١,٠ في الضفة الغربية وازدادت من ٤٢,٠ إلى ٤٧,٧ في قطاع غزة ، وفي عام ١٩٧٥ وصل معدل الولادة الى ذروتها البالغتين ٤٥,٤ و ٤٩,٥ لكل ١٠٠٠ في هاتين المنطقتين (٥) . وفي أوائل عام ١٩٨٦ ، كان نحو ٤٥ في المائة من الاطفال الفلسطينيين في الضفة الغربية و ٨٢ في المائة من الاطفال الفلسطينيين في قطاع غزة مسجلين كلاجئين لدى وكالة الامم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الانروا) . ويقدر أن ١١ في المائة من الاطفال الفلسطينيين في الضفة الغربية يعيشون في ٢٠ مخيما للاجئين كما يعيش ٤٦ في المائة من الاطفال الفلسطينيين في قطاع غزة في ٨ مخيمات للاجئين . وقدّر أن نسبة الاطفال الفلسطينيين الذين تروا وكبروا في مخيمات اللاجئين قد انخفضت قليلا في الفترة بين عامي ١٩٧٧ و ١٩٨٥ (٦)

والاطفال البالغ عددهم ثلاثة أرباع المليون يشكلون جزءا هاما من المجتمع الفلسطيني تحت الاحتلال . ويتحمل الاطفال الفلسطينيون جزءا كبيرا من عبء الاحتلال العسكري ودرجة كبيرة على نحو غير عادي من المسؤولية في الحياة اليومية لأمهم . وقراءة ٧٥ في المائة من الفلسطينيين في الأرض المحتلة تقل أعمارهم عن ٢٠ سنة ، ولا يستخدم في اليد العاملة إلا نحو ثلث السكان الذين تتجاوز أعمارهم ١٢ سنة (٧) . ولغترات طويلة تلت عام ١٩٦٧ ، كان الراشدون ذوو التدريب التقني والمهني ، لاسيما الرجال ، يغادرون الأرض الفلسطينية المحتلة بمعدل بلغ أحيانا ٢٠ ٪ في السنة (٨) . أما ما شهدته أوائل الثمانينات من انخفاض ملحوظ في الهجرة إلى الخارج ، وعسودة الراشدين من ذوي التعليم الجيد من الخارج ، واستمرار ارتفاع المعدل العائلي للزيادة الطبيعية فهذه شكلت عوامل ديموغرافية ساهمت في تزايد التنافس على المساكن ، والتعليم ، والرعاية الصحية التي يحتاج إليها الاطفال الفلسطينيون في الضفة الغربية وقطاع غزة ، بما في ذلك القس . وقد خصمت سلطات الاحتلال موارد محدودة للاطفال الفلسطينيين وذلك وفقا للاحتياجات العسكرية ومنطق الاحتلال .

الجدول ١ - السكان الفلسطينيين (تقديرات)

1986	1987	1988	1989	1990	نهاية السنة
<u>الأرض الفلسطينية المحتلة</u>					
١ ٥١٥,٥	١ ٢٥٠,٧	١ ٢٥٢,٤	١ ١٠٧,١	١ ٠٢٠,١	المجموع الكلي ، بالألاف
<u>الضفة الغربية</u>					
٨٢٧,٧	٧٤٩,٢	٦٩٥,٨	٦٢٢,٧	٥٨٥,٩	المجموع ، بالألاف
<u>المجموعات العمرية ، النسبة المئوية</u>					
١٨,٩	١٨,٢	١٨,٥	١٧,٧	١٨,٧	صفر - ٤
٢٧,٨	٢٨,١	٢٨,٦	٢٠,٨	٢٠,٢	٥ - ١٤
١١,٠	١٢,٤	١٢,٩	١١,٧	٨,٦	١٥ - ١٩
١٠,٥	١٠,٧	٩,٤	٦,٥	٦,٢	٢٠ - ٢٤
١٢,٤	١٠,٤	٨,٦	٩,٠	٩,٧	٢٥ - ٢٤
٢,٧	٤,٠	٤,٥	٥,٩	٦,٥	+ ٦٥
١ ٠٠٤	٩٩٠	٩٧٧	٩٥٤	٩٤٢	عدد الذكور لكل ١٠٠٠ من الإناث
<u>قطاع غزة</u>					
٥٤٥,٠	٤٧٧,٢	٤٥٠,٨	٢٨٧,١	٢٨٠,٨	المجموع ، بالألاف
<u>المجموعات العمرية ، النسبة المئوية</u>					
١٩,٨	١٩,٧	١٩,٨	١٧,٢	٢٠,٥	صفر - ٤
٢٨,٥	٢٧,٧	٢٨,٥	٢١,٢	٢٠,٤	٥ - ١٤
١٠,٨	١٢,٥	١١,٧	١٢,٨	٩,٩	١٥ - ١٩
٩,٨	٩,٥	٩,٤	٨,٠	٦,٦	٢٠ - ٢٤
١٢,٦	١٢,٥	١٠,٠	٩,٠	٩,٨	٢٥ - ٢٤
٢,٨	٢,٨	٢,٠	٤,٢	٤,٦	+ ٦٥

(بتسريح)

الجدول ١ (تابع)

نهاية السنة	١٩٦٧	١٩٧٢	١٩٧٧	١٩٨٢	١٩٨٦
عدد الذكور لكل ١٠٠٠ من الإناث	٩٤٢	٩٥٤	٩٧٧	٩٩٠	١٠٠٤
<u>القدس</u>					
<u>المجموع ، بالآلاف</u>	٦٢,٤	٨٦,٢	١٠٥,٨	١٢٤,١	١٢٢,٨

المصدر : انظر الحاشية ٤ أدناه . لم يحدد رسمياً لمقود من الزمن حجم وتركيبه السكان الفلسطينيين .



## أولا - الاحتلال العسكري والحماية القانونية

وقع الاطفال الفلسطينيين في الارض الفلسطينية المحتلة في الضفة الغربية وقطاع غزة ، بما في ذلك القدس ، تحت الاحتلال العسكري الإسرائيلي منذ نشوب الحرب في حزيران/يونيه ١٩٦٧ . ويقدم هذا الفصل عناصر الحماية القانونية التي يوفرها لرعاية الطفل القانون الدولي القائم على اتفاقيات والصكوك والاعلانات المتعلقة بحقوق الانسان .

كما ان الكوارث الطبيعية والحروب والاحتلال المتطاوول والتغير الاجتماعي - الاقتصادي الهائل غير المتوقع تشكل ظروفًا تؤثر في أحيان كثيرة تأثيرًا سلبيًا في الأجل الطويل على نمو الطفل ورفاهه . وقد أوجزت منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) في وثيقة معدونة "الاطفال في حالات النزاع المسلح" ما خلصت اليه دراسات لآثار النزاع المسلح على الاطفال ، وذلك على النحو التالي :

"تم التوصل الى استنتاج بأن للحرب آثارا شاملة على تطور الطفل ، ومواقفه ، وتجربته في العلاقات الانسانية ، وقواعده الاخلاقية ، ونظراته الى الحياة . فمواجهة العنف المسلح بمهارة متواصلة تولد مشاعر عميقة بالمعجز وتقتوي ثقة الطفل بالآخرين"<sup>(٩)</sup> .

واقترح في تقرير اليونيسيف أيضا من الاستنتاجات البحثية التي توصل اليها ر.ل يوناسكي في دراسته المعنونة Current Research on Peace and Violence عن الطفولة في ظل الحرب : "إن التثنية الاجتماعية للأطفال على قيم اخلاقية مستحسنة مستحيلة في مجتمع محاصر"<sup>(١٠)</sup> .

وفي معرض دراسة د. بلانتر لحماية الطفل في القانون الدولي القائم على اتفاقيات فسر الاحكام الواردة في اتفاقيات جنيف المتعلقة بالحماية القانونية للطفل في وقت الحرب وتحت الاحتلال ، بما في ذلك اتفاقية جنيف الرابعة التي امريشيل احد الاطراف السامية المتعاقدة فيها ، والبروتوكولات الاضافية لتلك الاتفاقيات ، وذلك على النحو التالي :

"يوفر القانون الانساني الدولي حماية عامة للأطفال بوصفهم أشخاصا لا دور لهم في الاعمال العدائية ، وحماية خاصة للأشخاص الضعفاء بمفهوم خاصة - علاوة على ذلك ، يحمي أيضا الاطفال المشاركون في الاعمال العدائية"<sup>(١١)</sup> .

ووفقا لاتفاقية جنيف الراجعة الوارد بحثها أدناه ، يجب على السلطة القائمة بالاحتلال ان تبرز حماية الأطفال . أما السلطات العسكرية في الأرض الفلسطينية المحتلة فقد وضعت تعريفا شيقا على نحو غير عادي للنم القانوني للطفل الفلسطيني ، وحتى في هذه الحالة عاملت القمّر بنفس الطريقة التي تعامل بها الراشدين في حالة الاشتباه في أية مسألة تتمثل بالأمن (١٢)

إن القانون الدولي العرفي والقائم على اتفاقيات ، مثل الانظمة المتعلقة بقوانين الحرب وأعرافها الخاصة بالأرض المرفقة باتفاقية لاهاي الثانية المؤرخة في ٢٩ تموز/يوليه ١٨٩٩ وبتفاقية لاهاي الرابعة المؤرخة في ١٨ تشرين الاول/أكتوبر ١٩٠٧ ، وكذلك اتفاقية جنيف الراجعة ، يعطي حماية قانونية للأطفال الذين يعيشون تحت الاحتلال العسكري . ويعتبر الأطفال بحاجة الى الحماية بسبب كونهم عرضة للمخاطر وبالنظر الى سنهم وعدم نضجهم وعدم إدراكهم . ووفقا للمادتين ٢٧ و ٢٢ من اتفاقية جنيف الرابعة ، يعامل الأطفال ، كجميع المدنيين ، معاملة انسانية خالية من القسور والعقوبات الجسدية والجماعية ، ويعاملون كذلك باحترام لحياتهم ، وصحتهم البدنية وسلامتهم الخلقية . وعلاوة على ذلك ، تنص المادة ٥٠ من اتفاقية جنيف الراجعة على ما يلي :

"تيسر السلطة القائمة بالاحتلال ، بالتعاون مع السلطات الوطنية والمحلية ، السير المناسيب لجميع المؤسسات المخصصة لرعاية الأطفال وتعليمهم" (١٣)

ولا تتضمن اتفاقية جنيف الراجعة أي تحديد قاطع لمن الطفل أو القاصر . إلا انها تتضمن في المواد ٢٤ و ٢٨ و ٥٠ نصوما تتعلق بالحماية القانونية "للأطفال الذين تقل أعمارهم عن ١٥ سنة" .

واعتبر تدمير الممتلكات مثل البيوت وكذلك العقوبات الجماعية غير قانونية منذ المحاولات الأولى لتوفير حماية قانونية دولية للمدنيين بمن فيهم الأطفال . وتتصل بهذين المجالين جمورة مباشرة المادتان ٤٦ و ٥٠ من أنظمة لاهاي لعام ١٩٠٧ المذكورة أعلاه والمادتان ٢٢ و ٥٢ من اتفاقية جنيف الراجعة . وعلى سبيل المثال ، تنص المادة ٢٢ من اتفاقية جنيف الراجعة كما يلي :

"لا يجوز معاقبة أي شخص محمي على جريمة لم يرتكبها شخصياً . وتحظر العقوبات الجماعية وكذلك جميع تدابير التخويف أو الارهاب"<sup>(١٤)</sup> .

ويوفر القانون الدولي القائم على اتفاقيات أيضا حماية خاصة للأطفال المحتجزين . وتنص المادة ٧٦ من اتفاقية جنيف الرابعة بالتفصيل على أنه عندما يتهم الأطفال بارتكاب جرائم ويحتجزون ، "يولى الاعتبار المناسب لمعاملة القصر المعاملة الخاصة التي يستحقونها"<sup>(١٥)</sup> . ويهدف لهذه المعاملة أن تشمل احتجاز الشخص المحمي المتهم داخل الاقليم الخاضع للاحتلال وليس في مكان آخر ، وتوفير الظروف الغذائية والصحية الكافية لابقاء المحتجز في صحة جيدة ، وكذلك الاهتمام الطبي والمساعدة الروحية حسب الاقتضاء .

وأعلنت الأمم المتحدة في بضعه قرارات اتخذتها منذ عام ١٩٦٧ أن اتفاقية جنيف الرابعة تنطبق على الحالة في الأراضي الفلسطينية المحتلة . وأعيد مرة أخرى في قرار مجلس الأمن (٦٤) (١٩٨٩) المؤرخ في ٣٠ آب/أغسطس ١٩٨٩ وفي قرار الجمعية العامة ٢٢٣/٤٢ المؤرخ في ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٨٩ تأكيد أن اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب ، المؤرخة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ ، تنطبق على الأرض الفلسطينية والأراضي العربية الأخرى التي تحتلها إسرائيل ، بما فيها القدس .

وتوضّح أيضا المكوك والاعلانات القانونية الدولية حقوق الإنسان للطفل . وتتضمن هذه المكوك إعلان حقوق الطفل المؤرخ في ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٢٤ ، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨ ، وإعلان حقوق الطفل المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٩ ، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦ ، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦ ، وإعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٩ ، وإعلان حماية النساء والأطفال في حالات الطوارئ والمنازعات المسلحة المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ . ومن هنا فإن المعايير المعترف بها بوجه عام لحماية الأطفال ومعاملتهم راسخة ومبينة بالتفصيل .

وفي ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٩ ، اعتمدت الجمعية العامة إعلان حقوق الطفل بالاجماع<sup>(١٦)</sup> . ويستند كثير من الحقوق والحريات الواردة في هذا الاعلان الى الاعلان

العالمي لحقوق الانسان وغيره من المكوك القانونية السابقة مثل إعلان حقوق الطفل لعام 1978 .

يؤكد اعلان عام 1959 في مبادئه العشرة حقوق الطفل في التمتع بالحماية الخاصة وبالفرص والتسهيلات بنية تمكينه من التطور بصورة محبة وطبيعية في جو من الحرية والكرامة ، وتمتع الطفل منذ مولده بحق في الاسم والجنسية ، والتمتع جزائيا الضمان الاجتماعي ، بما في ذلك القدر الكافي من الغذاء والماوى والتهو والخدمات الطبية ، وتلقي الطفل ذي العامة المعالجة والتربية والعناية الخاصة التي تقتضيها حالته ، وفي أن يربى ويكبر في جو يهوده الحنان والامن والتمتع كلما أمكن برعايسة والديه وفي ظل مسؤوليتهما ، وفي تلقي التعليم وفي أن يكون بين أوائل المتمتعين بالحماية والإغاثة في أوقات الكوارث ، وفي الحماية من جميع صور الاهمال والقسوة والاستغلال ، وفي الحماية من جميع الممارسات التي يمكن أن تشجع أية صورة من صور التمييز . وأخيرا ، يؤكد الإعلان وجوب تربية الطفل على روح التفهم والتسامح والمداقة بين الشعوب والسلم والأخوة العالمية .

ويمن القانون الدولي المهني على اتفاقيات ومكوك حقوق الانسان على توفير الحماية القانونية للاطفال الواقعين تحت الاحتلال العسكري . وتعتبر حماية الطفل من التزامات السلطة القائمة بالاحتلال . والحقوق الاساسية للطفل طبيعتها لا تخضع للانتقام وتتطلب الاحترام غير المشروط . وتشكل الفصول التالية محاولة لبيان مدى الانتهاك منذ عام 1967 خلال ما يزيد عن 30 عاما من الاحتلال العسكري للحقوق المعترف بها دوليا والتي تنطبق على الاطفال الفلسطينيين الذين يعيشون في الأرض الفلسطينية المحتلة .

### ثانيا - الأسرة والمجتمع

كان سلوك الاطفال الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة ، بما في ذلك القسي ، تحت سيطرة اسرائيل ، السلطة القائمة بالاحتلال منذ عام 1967 . وقد اضطرت الحياة المدنية بفعل آثار الاحتلال العسكري الاسرائيلي وذلك بصورة منتظمة وجماعية وعنيفة على نحو متزايد . ويمكن وصف المحنة اليومية للاطفال الفلسطينيين بين عامي 1967 و 1987 بأنها مرت في ثلاث مراحل . وتناوب هذه المراحل بوجه عام أوأخر المتينات ، ومعظم المبعينات ، وفترة الثمانينات السابقة للانتفاضة . في المرحلة الاولى ، اضطر الاطفال الفلسطينيين الى التكيف مع آثار الحرب والاحتلال العسكري . وفي المرحلة الثانية ، اضطروا الى تدبير أمورهم في وجه تعزيز الاحتلال العسكري ،

والتغير الاجتماعي - الاقتصادي السريع ، والوعي المتزايد لتدني مركزهم في الأرض المحتلة . وفي المرحلة الثالثة ، كان لا بد للأطفال الفلسطينيين من تطوير وسائل دفاعية ضد السياسات ذات الطابع القومي المتزايد التي تنفذها سلطات الاحتلال ، وضد آثار المصاعب الاقتصادية ، والنشاط العدائي الذي يقوم به مستوطنون أجانب في الأرض الفلسطينية .

وفي أعقاب حرب عام ١٩٦٧ ، اضطرت الأطفال الفلسطينيون الى مواجهة آثار النزاع المسلح والهزيمة العسكرية التي يؤثر كثير منها بصورة مباشرة على حياتهم في الاسرة وفي المجتمع (١٧) . وأصبح عشرات الآلاف من الأطفال الفلسطينيين بلا مأوى ولاجئين ونازحين وأيتاما . ومولاء الأطفال الذين يحتاجون الى مأوى ومجتمع وتعليم ورعاية محبة تعين إيواءهم في الضفة الغربية وقطاع غزة المحتلين ، بما في ذلك القدس . كما تعين على الأطفال الفلسطينيين أن يعيشوا في جو الإذلال المحفوف بالشكوك الذي شهده أبائهم وأخوانهم الأكبر منهم نتيجة للحرب والهزيمة العسكرية . وفي أي مجتمع ممن المجتمعات ، يشير التكيف بعد الحرب واندماج اللاجئين والنازحين مشاكل ضخمة للأطفال . وكثيرا ما يعاني الأطفال أشد المعاناة عندما تصبح ظروف معيشتهم معبة ، وذلك يومئذ من أكثر فئات المجتمع ضعفا . إلا أن تحديات اضافية برزت في وجه الأطفال الفلسطينيين عندما لم يتمكن مجتمعهم المشغل بأشواق الحرب من العودة الى حالته السابقة بل اضطرت الى التكيف مع الحالة الجديدة تماما وهي الاحتلال العسكري المتطول .

وواجه الأطفال الفلسطينيون في حياتهم اليومية تحت الاحتلال أنظمة وقوانين مريبة كثيرة ، وشكوكا وأذلالا ومناخا عاما من الخوف والترهيب . ووضع الاحتلال العسكري الأطفال الفلسطينيين في مركز قانوني متدن ومميز ضدهم ، لاسيما بالمقارنة مع الأطفال غير الفلسطينيين الذين نقلوا الى الأرض الفلسطينية المحتلة (١٨) .

واتخذت في عام ١٩٦٧ خطوات أولى حاسمة تشكل انتهاكا لاحكام القانون الدولي القائم على اتفاقيات بهدف تغيير الطابع الديمغرافي والعمرائي للأرض الفلسطينية المحتلة وذلك عندما سمح لمئتين أجنبيا بالامتيطان في الضفة الغربية وقطاع غزة ، بما في ذلك القدس . أما السياسات المتعلقة بالاقامة ، والعودة ، وجمع الشمل ، ونسف المنازل ، فقد برزت في تدابير تمييزية أدخلت بعد حزيران/يونية ١٩٦٧ . واستمر تطبيق هذه التدابير فازدادت انتشارا في أواسط الثمانينات . وورد في تقرير حكومة الولايات المتحدة الصادر في عام ١٩٨٩ والمعنون "التقارير القطرية عن ممارسات حقوق الانسان لعام ١٩٨٨" ما يلي :

"لم تمنح الموافقة على طلبات جمع شمل الاسر الا على اساس محسود .  
فالأشخاص الذين يتزوجون فلسطينيين في الأراضي المحتلة لا يسمح لهم بوجه عام  
الإقامة هناك . ويفرض بصورة متكررة طلب السماح بالدخول أو الإقامة للأنواج  
والاقارب والأطفال ، بعد هجرة رب الأسرة الى الخارج . ومنعت اسرائيل أيضا  
عودة كثيرين من الفلسطينيين الذين كانوا من مكان الضفة الغربية سابقا  
الذين لم يكونوا موجودين في هذه الأراضي ، مهما كان سبب ذلك ، في حين اجراء  
تعداد عام ١٩٦٨ بعد حرب حزيران/يونيه . ويزعم الفلسطينيون ان آلافا كثيرة  
من طلبات جمع شمل الاسر معلقة . ووفقا لحكومة اسرائيل ، تمت الموافقة فسي  
عام ١٩٨٨ على ٣٠٠ طلب لجمع شمل الاسر ، تضم ٦٠٧ أشخاص . ويعترف مسؤولون  
اسرائيليون بان جمع شمل الاسر محدود لأسباب ديموغرافية ومياسية ، ويؤكدون ان  
قوانين الاحتلال لا تتطلب من اسرائيل ان تسمح بالهجرة الى هذه الأراضي . أما  
القيود المفروضة على الإقامة ، والعودة ، وجمع شمل الاسر فلا تنطبق على  
اليهود سواء اكانوا مواطنين اسرائيليين أم لم يكونوا" (١٩) .

وأدى نصف مئات المنازل خلال السنوات الأولى من الاحتلال التي أعقبت الحرب في حزيران/  
يونيه ١٩٦٧ الى تكبد الاسر تكاليف اقتصادية مباشرة ، والى حرمان الأطفال الفلسطينيين  
من المأوى (٢٠) . وعلاوة على ذلك ، لم يكن من الممكن إعادة إنشاء المنازل بدون رخصة  
بناء صادرة عن سلطات الاحتلال . وقد دمر جزء كامل من مدينة القدس القديمة ، هو حسي  
المغاربة التاريخي ، عندما انتهت الاعمال الحربية في عام ١٩٦٧ . ودمرت ممتلكات  
ثقافية فلسطينية . وكان نصف المنازل مشالاحيا على مناخ عدم الأمان ومساهمة يومية  
فيه ، هذا المناخ الذي فرض على الاسر والمجتمعات تاركا كثيرا من الأطفال الفلسطينيين  
بلا بيت ولا أمل .

وخلال السبعينات ، ووجه الأطفال الفلسطينيين بعملية ترسيخ الاحتلال العسكري ،  
الذي تعزز بعد نشوب حرب أخرى في عام ١٩٧٣ ، وفرض تغييرات اجتماعية - اقتصادية  
سريعة وضخمة طوال العقد . وفي هذه الفترة ، أصبح حرمان الفلسطينيين من حقوقهم  
السياسية والثقافية منتشرا وبارزا ، مما زاد وعي الأطفال الفلسطينيين لمركزهم  
الشابع والمتدنئ إزاء سلطات الاحتلال والمستوطنين القادمين من اسرائيل .

ومع استمرار الاحتلال العسكري ، شكلت سلطات الاحتلال الحالة الاقتصادية في الارض  
الفلسطينية المحتلة على نحو يعرقل التقدم ويجعله معتمدا على الاقتصاد الاسرائيلي .  
وأدى إنشاء نظام معقد من التراخيص والأذونات الى عرقلة تنمية الزراعة والصناعة

الفلسطينيين ، كما ساهم في قيام ملطقات الاحتلال بمصادرة الأراضي وموارد المياه وجباية الضرائب . وقد أبرز دون بيريتز الجوانب التالية للاقتصاد الفلسطيني :

"تعتمد اقتصادات الأراضي على إسرائيل منذ عام ١٩٦٧ . وقد وصفها أحد الدارمين بأنها قطاع تابع للاقتصاديين الإسرائيلي والاردني . واستخدم جزءه ضخ من قوة العمل في قطاع غزة والضفة الغربية ، وذلك في الغالب كعمال غير مهرة داخل إسرائيل وكانت الإيرادات التي ولدها ذلك السبب إلى حد بعيد في الانتشار الهائل للمنازل الجديدة ، والسلع المنزلية ، والسيارات ، وغيرها من المواد المستهلكية التي انتشرت في جميع أنحاء هذه الأراضي ، لا سيما في الضفة الغربية . ورغم انتشار ميل الواردات من إسرائيل في الأراضي ، لم يحدث إلا القليل من التنمية الصناعية . وأصبحت غزة والضفة الغربية أسواقا رئيسية للمنتجات الإسرائيلية ، تتورد من المحتل أكثر كثيرا مما تتمر إليه . وأصبح الأردن على مر السنين السوق الرئيسي لمادرات الضفة الغربية ، ومعظمها من المصادرات الزراعية . وأصبحت غزة والضفة الغربية معتمدين على إسرائيل بومئها مصدرا رئيسيا للمعالجة والدخل ، ولمواد استهلاكية يومية كثيرة مثل الملابس ، والماكولات المحفوظة ، وما شابه ذلك" (٢١)

وأمنت العمالة الكاملة بالفعل في السبعينات لكثير من الأسر والمجتمعات الفلسطينية زيادات في القدرة الشرائية وفي الناتج القومي الإجمالي مما أتاح ، على سبيل المثال ، زيادة ملكية المنازل وتحديثها (٢٢) . وفي هذه الفترة ، كان الناتج الزراعي بوجه عام وافيًا ، كما اعتبر الميزان الغذائي للأطفال كافيًا (٢٣) . إلا أن البيانات الإحصائية تكشف أيضا عن استمرار وجود مجالات فقر خلال السبعينات كما يتبين ، على سبيل المثال ، من انتشار مساكن مزدحمة ودون المستوى المقبول (٢٤) . وزادت شدة المحنة المادية للأطفال الفلسطينيين بسبب هوس المساكن ، وخنق القطاعات الانتاجية الفلسطينية ، والاستقطاب في الاقتصاد الفلسطيني بين الأسر الفقيرة والأسر الأفضل حالا .

واظفر الأطفال الفلسطينيون أيضا ، خلال السبعينات ، إلى مواجهة تغييرات اجتماعية كبيرة فرضت على المجتمع الفلسطيني فأبرزت وضع الأطفال التابع والمتدنسي تحت الاحتلال . وعلى سبيل المثال ، ولد عدد متزايد من أطفال الضفة الغربية لأسر حضرية تعتمد مداخيلها على الزراعة التقليدية بصورة أقل تكرارا ، ولأسر نووية بدلا من شبكات الأسر الممتدة المتعددة الأجيال ، ولأسر كثيرا ما يظفر رجالها إلى طلب

العمل في الخارج (٢٥) . وكذلك اعتبرت القيم المرجعية في الأسرة والمجتمع المحلي والمتملة بالاصل الاجتماعي أو المركز الاجتماعي أو كبر السن أقل أهمية في مجتمع يعتمد على سلطات الاحتلال . وأصبحت عوامل من خارج المجتمع الفلسطيني تحدد التفرقة الاجتماعية للأطفال الفلسطينيين بقوة . ويمكن رؤية الاغتراب عن التقاليد والعادات بين الأطفال الفلسطينيين . ولاحظ بعض المراقبين في أواخر السبعينات زيادات في جرائم الاحداث واستخدام المخدرات في وسط الأطفال الفلسطينيين بسبب أثار الحالة السياسية والاجتماعية المتطاولة (٢٦) .

وفي أواخر السبعينات ، أصبح استخدام الأطفال في اليد العاملة مشار قلبق اجتماعي (٢٧) . ويشارك الأطفال في الأنشطة الاقتصادية في جميع المجتمعات تقريباً . ويمكن أن تتضمن الاعمال التي يقوم بها الأطفال الفلسطينيون العمل المنزلي مثل التنظيف والطبخ ورعاية الأطفال وغير ذلك من الأشغال المنزلية ؛ وجمع القشود والمياه ، والبستنة ، والرعي ؛ وكذلك ممارسة الحرف اليدوية والصناعات الصغيرة وما يتصل بها من خدمات مثل الحراسة وتأدية خدمات عامة . ويمكن أن يدفع أو لا يدفع أجر كإف مقابل هذه الأنشطة ، وقد تكون محددة بجمرة مناسبة من حيث النطاق والزمان ، وربما تكون على حساب التطور التعليمي للطفل أو لمالهه (٢٨) ومن الصعب جمع بيانات كمية عن عمل الأطفال أو الحصول عليها . ومع ذلك ، أولى بعض الانتباه لمسألة عمالة الأطفال الفلسطينيين المخالفة للأصول في إسرائيل . وأشارت تقارير إلى أن الأطفال حتى في من الثانية عشرة يستخدمون في العمل ، وقدرت أن نحو ٣٠ في المائة من العمال المستخدمين خلفاً للوصول كانوا من القصر في أواخر السبعينات (٢٩) . وفي عام ١٩٧٨ ، رفعت سلطات الاحتلال الحد الأدنى لسن العمل إلى ١٤ سنة في الضفة الغربية وقطاع غزة ، بما في ذلك القدس (٣٠) .

وفي فترة الثمانينات السابقة للانتفاضة ، ظل الأطفال الفلسطينيون يواجهون خطر الاحداث السياسية ، لا سيما عندما قررت سلطات الاحتلال في بدء العقد اعتراسار القدس ، من الناحية القانونية ، جزءاً من إسرائيل ، السلطة القائمة بالاحتلال . وواجه الأطفال الفلسطينيون من جديد هجوماً كبيراً استهدف ظروف حياتهم اليومية وطمانيتهم .

واتممت حالة الأطفال الفلسطينيين في الأرض المحتلة في الثمانينات بثلاثية تطورات رئيسية ، ساهمت في زيادة التمرد والمواقف الدفاعية لدى الأطفال وهذه التطورات التي يجري تناولها أدناه هي الحرمان الاقتصادي ، والإنشاء المعجسل



للمستوطنات الإسرائيلية في الأرض المحتلة ، واتخاذ سلطات الاحتلال تدابير قمعية عذيفة بصفة خاصة وجماعية .

أولا ، تآثر الرفاه المادي للأطفال الفلسطينيين بالانكماش الاقتصادي السنوي ينتشر في إسرائيل والمنطقة في أوائل الثمانينات . وادى هذا الانكماش إلى تخفيض مداخيل الأسر الفلسطينية أو إلى مجرد إبقائها ثابتة بالمقارنة مع السنوات السابقة<sup>(٢١)</sup> . وانطوى على انخفاض كبير في صافي الهجرة إلى الخارج ، وإلى هبوط ملحوظ في القطاع الزراعي الفلسطيني ، وإلى ركود عام في القطاع الصناعي<sup>(٢٢)</sup> . وخلال عامي ١٩٨٥ و ١٩٨٦ ، على سبيل المثال ، عانت الضفة الغربية من انخفاض بنسبة ٤ في المائة في الإيرادات الزراعية ؛ وتجاوزت البطالة التي كانت غير معروفة بالفعل حتى ذلك الحين نسبة ٣ في المائة<sup>(٢٣)</sup> . وأصبح النقص في المساكن حادا بصفة خاصة ففي النصف الأول من الثمانينات ، وجعلت الحالة البيئية المتهورة في المجتمع المحلي في أحياء كثيرة مكانا أشد خطورة على الأطفال وغير محي لهم<sup>(٢٤)</sup> . والأسواق الزراعية التي كانت تزود بقدر كافٍ من السلع شهت خلال الثمانينات انخفاضا في العرض من بضائع فواكه وخضار أساسية هامة لغذاء الأطفال<sup>(٢٥)</sup> . وزاد أيضا سوء التغذية بين الأطفال الفلسطينيين ، كما زاد الأطفال الذين يولدون بوزن أقل من المتوسط<sup>(٢٦)</sup> . وبالمقارنة مع السنوات السابقة ، ازداد عدد أفراد الأسر الذين يتعين إطعامهم وانخفضت المداخيل وقلت السلع الاستهلاكية والخدمات المتاحة

وكأحد التدابير الرامية إلى تخفيف أسوأ آثار الانكماش ، أُنعم الإنتاج المنزلي والإنتاج في المجتمع المحلي<sup>(٢٧)</sup> . وكان من المرجح أن يزيد هذا التدبير مسن عيه العمل على الأطفال . وخلال الثمانينات ، ظل الأطفال الفلسطينيون من أبناء الأرض الفلسطينية المحتلة يُستخدمون بمودة مخالفة للأمول ولم يتلقوا الحماية على نحو فعال من وكالات تفتيش العمل<sup>(٢٨)</sup> .

ورغم أن الانتعاش الاقتصادي ربما كان وشيكا في عام ١٩٨٦<sup>(٢٩)</sup> ، وجدت دراسة رئيسية أن توفير الخدمات العامة والاستثمارات في الهياكل الأساسية في الضفة الغربية المحتلة كان آخذاً بالتحول بمودة متزايدة إلى عملية ذات قطاعين ، أحدهما للمستوطنين الأجانب وأغلبهم من الاسرائيليين وثنانيهما للعرب الفلسطينيين يتضمن توفير خدمات ومرافق عامة دون المستوى<sup>(٣٠)</sup> . وذكر ميرون بيفينيسكي ما يلي :

"وسياسات السلطات فيما يتعلق بالميزانية تزيد في الهبوط في القطاع الفلسطيني - وينبغي لنفقات الامتلاك الجارية أن تكون أعلى مما هي عليه ، لا سيما في مجال خدمات تكوين رأس المال البشري (التعليم ، الصحة ، وما إلى ذلك) . . . وتوضح سياسات الميزانية التي تنتهجها السلطات الإسرائيلية الجمود المتعمد الذي يميز الميامة الرسمية المتعلقة بالقطاع الإنتاجي الفلسطيني"<sup>(٤١)</sup> .

وبالإضافة إلى ذلك ، كانت ملطحات الاحتلال تصادر بمورة متزايدة الموارد الطبيعية الفلسطينية مثل الارض والماء . وبحلول عام ١٩٨٥ ، سيطرت السلطات الإسرائيلية على قرابة ٥٠ في المائة من الاراضي في الضفة الغربية<sup>(٤٢)</sup> . ونشرت تقديرات تتعلق باستخدام المياه تشير الى أنه لم يسمح للفلسطينيين في الضفة الغربية إلا بالوصول إلى ما بين ٢٠ و ٣٠ في المائة من موارد المياه<sup>(٤٣)</sup> . وعانى الاطفال الفلسطينيين من النقص في عرض الاراضي والمياه ، ومن المحن اليومية المتعلقة بتوزيع الحمص مسن المياه ، والإذلال الناشئ عن الحرمان . وتضرروا أيضا من الآثار الثانوية الموهنة التي نزلت بالزراعة والبناء والاتصالات والحكم المحلي والتي ترسبت على السياسات التمييزية في مجال الاراضي والمياه .

وحدث تطور ثان في الثمانينات هو الزيادة الهائلة في عدد المستوطنين الذين يعتدون على المجتمعات المحلية الفلسطينية ويرتكبون أعمال عنف ضد الامر والاطفسال الفلسطينيين بمورة متزايدة . وقد أثر هذا التطور على الاطفال الفلسطينيين بمورة يومية في البيت ، وفي طريقهم إلى المدرسة أو في أثناء اللعب . وبنهاية عام ١٩٨٧ ، كان قد سُج على ما ذكر لما يزيد عن ٥٨ ٠٠٠ مستوطن بالإقامة في الارض الفلسطينية المحتلة ، بما فيها القدس<sup>(٤٤)</sup> . وحتى بالرغم من أنه لم يُتَّح للمستوطنين إلا نحو ٢,٥ في المائة من إجمالي مساحة الضفة الغربية والقدس ، كان ٤٠ في المائة من اطفال الضفة الغربية ، على وجه التقدير ، يعيشون في المناطق الحضرية التي تأسست بالسف التأثير بالمستوطنات خلال الثمانينات<sup>(٤٥)</sup> . والقدس التي عانت بالفعل في عام ١٩٦٧ ، من هدم حي المغاربة التاريخي ، على سبيل المثال ، شهدت فترات "تجديد حضري" هددت الطابع الفلسطيني للمدينة القديمة .

ومال الاطفال الفلسطينيين ، الذين كانوا يشهدون منذ سنوات عديدة المصادرة المستمرة لموجودات مجتمعاتهم المحلية ، الى اكتساب شعور قوي بالمعجز واليأس . وقد اشدت هذه المشاعر خلال الثمانينات . وازداد عجز كبارهم إزاء أنشطة المستوطنين إلى

معاناة الاطفال الفلسطينيين . وقد وصف م. فنون ، أحد سكان قرية نحالين ، تصوره للحالة في قريته بكلمات اقتبست في وثيقة من وثائق الأمم المتحدة على النحو التالي :

"كان المستوطنون يستغزون السكان منذ البداية ، والقرية الآن مثل سجن فعلي . ويلقى المستوطنون بالطبع دعم سلطات الاحتلال . فالجنود يراقبهم عندما يذهبون لاقتلاع الأشجار - ويقتلعون أشجار الزيتون والحوار وجميع الأشجار المزروعة - ويدمرون المحاصيل . وعندما يجدون الاطفال يضرّبونهم ويلاحقونهم . وإذا وجدوا الرعاة ضربوهم أيضا ومنعواهم من رعاية مواشهم في سلام . وهذه مشايات يومية ، وتظل جميع الشكاوى الموجهة إلى السلطات وإلى المستوطنين أنفسهم دون طائل" (٤٦)

ويواجه الاطفال الفلسطينيون التهديد بمرة متزايدة من المستوطنين المدعومين الذين يتلقون الدعم العسكري والمالي من سلطات الاحتلال (٤٧) . وبات الاطفال يشعرون بأنهم ادنى مرتبة من المستوطنين الذين هم أفضل حالا والذين يسمح لهم بالدفاع عن انفسهم بالاسلحة النارية والذين يستفيدون من تطبيق القانون على نحو مسوآ لهم (٤٨) . والزيادة في المواجهات العنيفة التي يخرض عليها المستوطنون ضد السكان الفلسطينيين جعلت حياة الاطفال الفلسطينيين في أحيان كثيرة بلا حماية من الجريمة والقوة . وأدلى ميرون بنغينيتسي بالتمريح التالي بصدد هجوم شنه نحو ٢ مستوطن على أمر من اللاجئين العزل في مخيم الدهيشة في ٦ حزيران/يونيه ١٩٨٧ :

"يرفض عدد متزايد من المستوطنين حتى اتباع توجيهات متطرفي غوش ، وبتأشير من زعران حركة كاخ التي يتزعمها الحاخام كاهانا يشنون عمليات انتقامية اجرامية ضد العرب العزل (مخيم الدهيشة ، حزيران/يونيه ١٩٨٧)" (٤٩)

والطور الثالث الذي كان يزيد محنة الاطفال الفلسطينيين بمرة مباشرة فسي الشمانينات هو درجة النزاع والقمع والعنف التي لم يسبق لها مثيل في الارض المحتلة حتى قبل بدء الانتفاضة الفلسطينية في كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ . ولاحظ ميسرون بنغينيتسي انتشار سياسات الانفاذ القاسية التي تنتهجها الحكومة :

"كانت سياسات الانفاذ التي تنتهجها الحكومة في الاراضي اشد قسوة تحت حكومة الوحدة الوطنية . فقد انتشرت تكتيكات استخدام القوة مثل الإبعاد ونسف المنازل وإغلاقها والاحتجاز الاداري"<sup>(٥٠)</sup> .

وفي اوائل الثمانينات ، وضعت سلطات الاحتلال عددا من سياسات التهديمه واستخدمت طرقا ادارية "لفرض الصيغة الاسرائيلية للحكم الذاتي"<sup>(٥١)</sup> . ومنذ عام ١٩٨١ فصاعدا ، استهدفت الادارة المدنية وروابط القرى اعادة تشكيل البيئه الاجتماعية - السياسية للمجتمعات المحلية الفلسطينية بغية جعل الاحتلال مقبولا وتشجيع قيام قيادة فلسطينية محلية . وعندما ثبت فشل هذه السياسات ، جرى تشديد سياسات "القبضة الحديدية" و "القوة" في عام ١٩٨٥ مما أدى الى زيادة الخسائر في ارواح الاطفال وإنزال الأذى اليهم ، والى التدخل العنيف في حقوقهم العالمية في الأمن الشخصي ، والحياة الاسرية ، والتعليم ، والصحة<sup>(٥٢)</sup> . وفي تلك السنة ، كان الاطفال والشبان الفلسطينيون الذين يعيشون في قطاع غزة أول من رد على زيادة القمع بحركة الشبيبة ، غير الهجومية في الغالب ، على مستوى الشارع ، نتجت في عام ١٩٨٧ بالانتفاضة الشعبية الفلسطينية<sup>(٥٣)</sup> .

وفي اواخر الثمانينات كان قد نشأ جيلان من الاطفال الفلسطينيين تحت الاحتلال العسكري الذي لم يبد أية إشارة الى انتهائه . فقد أصبح اطفال عام ١٩٦٧ من البالغين وشهد اطفالهم تراكم آلام جيل يتحمل عيش طفولته تحت الاحتلال العسكري . وعانى الاطفال الفلسطينيون منذ اوائل الثمانينات بصفة خاصة من الحرمان الاقتصادي الشديد ومن سياسات الملطه القائمة بالاحتلال . وازدادت العقوبات الجماعية ، والضرب ، والاعتقال ، وإبعاد أفراد الاسر ، ومنع التجول ، وإغلاق المدارس ، وتقليص الخدمات الصحية وخدمات الرعاية الاجتماعية ، ورفض إصدار رخص بناء المنازل ، وفرض القيود على جمع شمل الاسر . وقدفاقمت هذه الممارسات آثار المشاكل الاقتصادية الخطيرة وأشار مصادر الاراضي وموارد المياه على نطاق واسع ، وأشار قيام الملطه القائمة بالاحتلال بوضع عشرات الالاف من الممتوطنين في الارض الفلسطينية المحتلة . وتجمع في نفوس الاطفال الفلسطينيين قدر لم يسبق له مثيل من المرارة والغضب . ومنذ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ ، كانت الانتفاضة الشعبية الفلسطينية بمثابة تعبير لا لبس فيه عن عزم الشعب الفلسطيني ، لا سيما الاطفال ، على عدم قبول ما فرض على آبائهم من احتلال واذلال وحرمان ، ولا يزالون هم واسرهم يمانون منه .

### ثالثا - التعليم

يمكن رؤية محنة الاطفال الفلسطينيين في مجال التعليم النظامي في الفترة بين عامي ١٩٦٧ و ١٩٨٧ في الجهود المبذولة التي يتعين على الاطفال أن يبذلوها للتغلب على الظروف المادية الصعبة للغاية السائدة في المدارس ، والقيود المفروضة على المناهج المدرسية فيما يتعلق بالتاريخ الفلسطيني والثقافة والهوية الوطنية الفلسطينية ، وكذلك الشعور بعدم جدوى الامتياز في التعليم عندما يمنع الاحتلال العسكري بصورة مستمرة التطبيق السليم للمواهب والمعارف والمهارات . وسوف يتضح في البحث أدناه أن الحق العالمي للأطفال الفلسطينيين في التعليم قد انتهك خلال ما يزيد عن ٢٠ سنة من الاحتلال العسكري بصورة متكررة وبطرق عديدة .

ويصف هذا الفصل المؤسسات الرئيسية للتعليم النظامي للأطفال الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة المحتلين ، بما في ذلك القدس ، ويورد مؤشرات أساسية لتحصيل التعليمي الذي حققه الاطفال الفلسطينيون رغم الظروف السلبية للغاية ، كما يبحث هذا الفصل مشاكل أساسية في مجال التعليم النظامي في ظروف الاحتلال العسكري السابقة لبدء الانتفاضة الفلسطينية في كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ .

وتلقى الاطفال الفلسطينيين الذين يعيشون في الارض المحتلة التعليم النظامي من خلال مؤسسات تديرها سلطات الاحتلال ، ومنظمات خاصة ، والاشتراكية (انظر الجدولين ٣ و ٣) (٥٤) . وتسيطر حكومة سلطات الاحتلال على ما يزيد عن ٦٠ في المائة من هذه المؤسسات . وتتضمن هذه المؤسسات مدارس الحضانة للأطفال الذين هم دون السادسة من العمر ، والمدارس الابتدائية للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين ٦ و ١٢ سنة من العمر ، والمدارس الاعدادية للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين ١٢ و ١٥ سنة من العمر . والتعليم على المستويين الابتدائي والاعدادي إلزامي ، وكان قد قدم مجانا في السنة الدراسية ١٩٨٧-١٩٨٨ إلى ما يزيد عن ٤٠٠٠٠ تلميذ وتتبع المدارس في قطاع غزة المنهج المصري بينما تتبع المدارس في الضفة الغربية المنهج الاردني ، باستثناء القدس ، حيث أجبرت المدارس على اتباع النظام التعليمي في اسرائيل ، السلطة القائمة بالاحتلال .

الجدول ٢ - المؤسسات التعليمية الفلسطينية والمفوف والتلاميذ  
(تقديرات)

المجموع	الضفة الغربية		قطاع غزة	
	بأستثناء القدس			
<u>السنة الدراسية ١٩٨٨-١٩٨٧</u>				
				<u>المجموع</u>
١ ٥١٥	١ ١٩٩		٣١٦	المؤسسات
١٣ ٥٦٢	٩ ٣٤٤		٤ ٢١٨	المفوف
٤٨٧ ٣٠٢	٣١٠ ٥١٧		١٧٦ ٦٨٦	التلاميذ
<u>المؤسسات الحكومية</u>				
				المؤسسات
٩٣٦	٨٢١		١٠٥	المفوف
٨ ٨٠٢	٦ ٨٧١		١ ٩٣٢	التلاميذ
٣١٣ ٢١٥	٢٣٥ ٢٩٨		٧٧ ٩١٧	
<u>مؤسسات الأوتروا</u>				
				المؤسسات
٣٦٢	١٠٠		١٦٢	المفوف
٢ ٣٠٨	١ ١٨٢		٢ ٠٢٥	التلاميذ
١٣١ ٣٩١	٤٠ ٦٧٨		٩٠ ٧١٣	
<u>المؤسسات الأخرى</u>				
				المؤسسات
٣١٧	٣٦٨		٤٩	المفوف
١ ٥٥١	١ ٢٩٠		٢٦١	التلاميذ
٤٣ ٤٩٧	٣٤ ٤٤١		٨ ٠٥٦	
<u>السنة الدراسية ١٩٨٧-١٩٨٦</u>				
				المؤسسات
١ ٤٤٧	١ ١٤٢		٣٠٥	المفوف
١٣ ٠٥٩	٨ ٩٧٢		٤ ٠٨٧	التلاميذ
٤٧٥ ٣٤٥	٣٠٠ ٩٣٩		١٧٤ ٤٠٦	

(بتتبع)

الجدول ٢ (تابع)

الضفة الغربية		
قطاع غزة باستثناء القدس		
السنة الدراسية ١٩٦٧-١٩٦٨		
٩٨٧	٨٢١	١٦٦
٦ ١٤٨	٤ ٤٠٢	١ ٧٤٦
٢٢٢ ٢١٦	١٤٢ ٢١٦	٨٠ ٠٥٠
		المؤسسات
		المغفوف
		التلاميذ

المصادر : ينبغي أن يلاحظ أن عدد التلاميذ والمؤسسات التعليمية في الأرض الفلسطينية المحتلة لم يحدد بصورة قاطعة لعقود من الزمن . الموجز الاحصائي لاسرائيل ، ١٩٨٨ ، الجدول السابع والعشرون/٤٧ ، والموجز الاحصائي الفلسطيني ، ١٩٨٤/١٩٨٥ ، الجدولان الثاني/٢٢ و الثالث/٢٢ . واعتبارا من تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٧ ، ابلغت الاونروا عن مسؤوليتها عن ١٤٦ مدرسة في قطاع غزة و٩٨ مدرسة في الضفة الغربية وكذلك عن ١٢٨ ٧١١ تلميذا من اللاجئين هناك (انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والاربعون ، الملحق رقم ١٢ (A/43/13) ، الجدول ٥) .

الجدول ٢ - التلاميذ الفلسطينيين حسب نوع المؤسسة التعليمية  
(تقديرات)

١٩٦٨/١٩٦٧ ١٩٨٧/١٩٨٦		١٩٨٨/١٩٨٧	
المجموع	المجموع	المجموع	الضفة الغربية بمستشفيات قطاع غزة العائلي
	منهم في مدارس الاورثوا:		
٢٢٢ ٢٦٦	٤٧٥ ٢٤٥	١٢١ ٢٩١	٢٠٧ ٢٠٢
			٢١٠ ٥١٧
			١٧٦ ٦٨٦
			<u>المجموع</u>
			دور الحضانة
٢ ٨٥٠	٢٢ ٢٤	١ ٢٧٠	٢٥ ٦٥٢
			١٨ ٧١٢
			٦ ٩٤٠
			المدارس الابتدائية
١٦٢ ٠٥١	٢٨٩ ٦١٢	٩٢ ٤٢١	٢٩٤ ٤٧٥
			١٨٤ ٧٠٢
			١٠٩ ٧٧٢
			المدارس الإعدادية
٤٠ ١٧٧	١٠٥ ٥٧٠	٢٦ ٤٥٠	١٠٨ ٩٥٥
			٦٩ ١٩٠
			٢٩ ٧٦٥
			مدارس ما بعد المرحلة
			الابتدائية
١٥ ٩١٠	٥٦ ٨٢	٥٧٧	٥٦ ١٠٤
			٢٦ ٧٢٥
			١٩ ٢٧٩
			كليات تدريب المعلمين
٢٧٨	٢ ٠٥٦	٤٧٢	٢ ١٧
			١ ١٨٧
			٨٢٠

المصادر : ينبغي أن يلاحظ أن عدد التلاميذ والمؤسسات التعليمية في الأرض الفلسطينية المحتلة لم يحدد بصورة قاطعة لعقود من الزمن - الموجز الاحصائي لاسرائيل ، ١٩٨٨ ، الجدول السابع والعشرون/٤٨ والموجز الاحصائي الفلسطيني ١٩٨٥/١٩٨٤ ، الجسدولان الثاني/٢١ والثالث/٢١ . ابلغت الاورثوا أن عدد التلاميذ اللاجئيين الذين يتلقون التعليم في مدارس الاورثوا في الضفة الغربية وقطاع غزة قد بلغ ١٢٨ ٧١١ في تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٧ (انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والاربعون ، الملحق رقم ١٢ (A/43/13) ، الجدول ٥) .



انعكس التحصيل التعليمي للأطفال الفلسطينيين بعد عام 1967 بصورة أولية فسي عدد من المؤشرات الأساسية<sup>(60)</sup> . فعلى سبيل المثال ، انخفضت الامية في أوساط البالغين الفلسطينيين انخفاضاً ضخماً بحلول أوساط السبعينات ولم تتق آثارها إلا في مناطق ريفية ناشئة جداً وفي أوساط المهتمين وذلك في أكثر الأحيان في صفوف النساء<sup>(61)</sup> . وزاد أيضا بصورة ثابتة عدد التلاميذ من كل جيل من الأطفال الفلسطينيين ، وفي أوائل الثمانينات ، شمل التسجيل في المدارس الابتدائية نحو 90 في المائة من الأطفال الفلسطينيين<sup>(62)</sup> . وبصفة خاصة ، ارتفعت نسبة مشاركة البنات في التعليم النظامي فتجاوزت نسبة أواخر الستينات التي لم تزيد عن 4 في المائة من الأطفال الفلسطينيين إلا قليلاً لتبلغ نحو 47 في المائة في أوائل الثمانينات<sup>(63)</sup> . وأخيراً ، ارتفعت بصورة متزايدة خلال السبعينات النسبة المئوية للأطفال الذين اجتازوا الامتحانات وانتقلوا في الخامسة عشرة من عمرهم إلى المدارس الثانوية<sup>(64)</sup> .

وهناك عدد من المؤشرات التي تحدد معنى البيانات الواردة أعلاه والمتمثلة بالتطور التعليمي للأطفال الفلسطينيين تحت الاحتلال . فرغم حدوث زيادة ضخمة في التسجيل في دور الحضنة في الفترة بين 1967/1968 و 1988/1989 ، مما يعتبر إعدداً للتحصيل التعليمي للأطفال الفلسطينيين ، لم يشمل هذا التسجيل إلا نسبة ضئيلة للغاية من تلاميذ المدارس الابتدائية في الفترة اللاحقة<sup>(65)</sup> . وخلال السبعينات أيضا ، ذكر أن نسبة تسرب التلاميذ من المدارس الابتدائية تجاوزت 30 في المائة<sup>(66)</sup> . وعلاوة على ذلك ، انخفضت في أوائل الثمانينات ، على ما ذكر ، النسبة المئوية التي كانت متزايدة في السبعينات لأطفال المدارس المسجلين على أنهم ينتقلون في الخامسة عشرة من العمر من الدراسة الإلزامية إلى الدراسة الطوعية على المستوى الثانوي<sup>(67)</sup> . وأخيراً ، ذكر أن عدد التلاميذ الذين يدرسون في كليات تدريب المعلمين قد انخفض بعد أوساط السبعينات<sup>(68)</sup> . ولم يكن لدى مدرسي الأطفال الفلسطينيين الحوافز المناسبة وظروف العمل الملائمة التي من شأنها أن تجتنب المعلمين الفلسطينيين إلى مهنة التعليم . ويوجد نقص في عدد المدرسين رغم الحاجة الضخمة إلى مدرسين مؤهلين<sup>(69)</sup> .

وتتطلب ظروف الاحتلال العسكري التي جرى في ظلها التعليم النظامي في الأرض الفلسطينية في الفترة بين عامي 1967 و 1988 بذل جهود خاصة من جانب الأطفال والمعلمين الفلسطينيين ، وكثيراً ما تركت آثاراً دائمة تضعف التلاميذ ، بما في ذلك الأذى الجسدي والخسائر في الأرواح . وفي أثناء الحياة المدرسية اليومية ، عانى التلاميذ الفلسطينيون بصفة خاصة في ثلاثة مجالات سوف تعرض أدناه . وهذه هي التدخل

الاداري وفي احيان كثيرة التدخل العسكري في التعليم من جانب سلطات الاحتلال ؛ وقللة المباني وتدني نوعيتها ؛ والمفوق المزدحمة للغاية .

اولا ، سيطرت سلطات الاحتلال بصورة منتظمة على التعليم النظامي لاطفال الفلسطينيين الذين يمشون في الضفة الغربية وقطاع غزة ، بما في ذلك القدس . وكما ذكر ، تولت السلطة القائمة بالاحتلال إدارة معظم المدارس . وطبقت سلطات الاحتلال عددا من السياسات والتدابير كانت جمشابة تدخل مباشر في محتوى التعليم وميره . وفي الثمانينات ، لجأت السلطات العسكرية بصورة متزايدة إلى إغلاق المدارس كعقوبة جماعية وارتكبت أعمال عنف في أماكن ومباني المدارس .

وكانت محتويات المناهج المدرسية مشار قلق بالغ للمسؤولين في نهاية المطاف عن تعليم الاطفال الفلسطينيين ، لاسيما الآباء والمربون . أما أشار ضم القدس والمتطلبات الادارية والسياسات التعليمية للسلطة القائمة بالاحتلال فقد ساهمت في تعديل المنهجين الاصليين الاردني والمصري ، وموضوعات التعليم ومواده . وجرى التحكم بالمحتويات التعليمية في المدارس الحكومية من خلال مراجعة المجلس السيامسي للمعلمين ، وترخيص الكتب المدرسية ، وفرض ومصادرة المواد التعليمية ، بما في ذلك الخرائط (٦٥) . وأوردت الاونروا في تقريرها السنوي لعام ١٩٨٤ الذي قدمته إلى الجمعية العامة الارقام التالية :

"والكتب المقررة للاردن البالغ عددها ١٤٢ مقرررة أيضا للضفة الغربية . ومن اصل الكتب التي اعتمدها اليونسكو والبالغ عددها ١٠٨ رفضت السلطات الاسرائيلية منح رخص لاستيراد تسعة كتب ...

"ويبلغ مجموع عدد الكتب المدرسية التي قررتها وزارة التربية والتعليم المصرية ١٢٠ كتابا ، اعتمدها اليونسكو ٨١ كتابا من هذه الكتب التي سمحت لسلطات الاحتلال باستيراد ٧٠ منها ولم تسمح باستيراد ١١" (٦٦) .

لقد كان هدف سلطات الاحتلال أن تزيل من المواد التعليمية ما تعتبره مادة معادية لاسرائيل أو لليهود أو مادة تمثل تحريضا قوميا . وفي الوقت نفسه ، منعت عرض وإدراك المقبول لدى الفلسطينيين في التاريخ الفلسطيني والثقافة والسياسة الفلسطينية (٦٧) . ورغم أن الرقابة على الصحف لم تكن مصدر قلق مباشر لمعظم أطفال المدارس ، إلا أن حظر عشرات الكتب المدرسية والكتب التي تعتبر محل اهتمام عام عرقل التطوير التعليمي للأطفال الفلسطينيين (٦٨) .

وخرجت على نطاق واسع الرقابة ، وشروط الترخيص ، والانظمة الإدارية الصارمة .  
كما طرد التلاميذ والمعلمون واغلقت المدارس<sup>(٦٩)</sup> . وكانت هناك أيضا امثلة على نقل  
التلاميذ إلى مدارس خارج مناطق إقامتهم ، وإقامة حواجز ونقاط تفتيش على الطرق  
المؤدية إلى المدارس<sup>(٧٠)</sup> . وزاد في الثمانينات ، قبيل الانتفاضة ، قيام القوات  
العسكرية بتعطيل سير التدريس ، وإلقاء القنابل المسيلة للدموع على التلاميذ وضربهم  
ومضايقتهم ، مما أدى في بعض الأحيان إلى وفاة التلاميذ<sup>(٧١)</sup> . وكثيرا ما كان تدخل  
السلطات العسكرية المباشر في التدريس عنيفا للغاية .

شائبا ، تآثر تعليم الاطفال الفلسطينيين بقلة غرف التدريس وانتشار المباني  
الخربة . وفي الضفة الغربية وقطاع غزة ، بما في ذلك القدس ، لم تكن السلطات حتمس  
أواخر السبعينات قد أقامت إلا القليل من المدارس الجديدة . واعتبرت شروط الترخيص  
التي تطبقها منظمات الاحتلال وكذلك الاموال الشحيحة المخصصة للتعليم من العوامل  
الرئيسية التي تساهم في قلة المرافق التعليمية وتدني نوعيتها . واضطرت كثير من  
المدارس إلى إدخال نظام النوبتين في التعليم لتوفير القدر الأدنى من التعليم  
النظامي للاطفال الفلسطينيين<sup>(٧٢)</sup> . ووجدت دراسة أجريت مؤخرا أن من الضروري وجود  
نحو ٢ غرفة تدريس لتوفير ظروف مادية مقبولة في التعليم النظامي<sup>(٧٣)</sup> .

شائبا ، بلغ متوسط نسبة التلاميذ إلى المعلمين في الثمانينات أكثر من ٣٠  
تلميذا لكل معلم ، مما يعكس حالة الازدحام وشدة الضغط على التعليم في الصف<sup>(٧٤)</sup> .  
وفي عام ١٩٨٧ ، كانت نسبة عدد التلاميذ إلى عدد الصفوف في المدارس الابتدائية ، علس  
ما ذكر ، عالية بلغت ٢٥ إلى<sup>(٧٥)</sup> . وذكر أن عدد الصفوف المتوفرة في الضفة  
الغربية في أواسط الثمانينات كان يقل عما كان عليه في أوائل الثمانينات<sup>(٧٦)</sup> .  
وبالإضافة إلى المشكلة المذكورة أعلاه وهي قلة الأماكن المناسبة للمدارس ، اعتبر  
تزايد عدد التلاميذ والنفوس في عدد المعلمين المؤهلين عاملا من عوامل الازدحام في  
المدارس الفلسطينية<sup>(٧٧)</sup> .

وترك الازدحام في الصفوف أثرا سلبيا على التلاميذ الفلسطينيين ومعلميهم .  
كما تعين حصر أساليب التعليم في الغالب بالأساليب ذات النوعية التعليمية  
المتدنية . وتعين إجراء التعليم بواقعة الذاكرة وتمارين الحفظ بدلا من إجرائه عن  
طريق المناقشة والتدريس الفردي وحل المسائل .

وخاتما ، أصبح تعليم الاطفال الفلسطينيين في الارض الفلسطينية المحتلة مصدرا  
مستمرا للتظلم والشكوى طوال ما يزيد عن ٢٠ عاما من الاحتلال العسكري . وبعض العواصل

الرئيسية التي أضرت في الفترة ما بين عامي ١٩٦٧ و ١٩٨٧ بالتطور التعليمي للأطفال الفلسطينيين في الأرض المحتلة الهجمات العسكرية على المؤسسات التعليمية ، وإغلاق المدارس ، وفحص سجلات السيامية للمعلمين واستخدامهم وطردهم بالانتقاد إلى اعتبارات سيامية ، وتعديل المناهج المدرسية ، وعدم توافر العدد الكافي من المدرسين والأماكن والمعدات المناسبة . أما الوقت الذي أجبر التلاميذ على قضاءه خارج المدرسة فقد حال دون اكتساب كثيرين منهم للمهارات الأساسية ، كما حال في بعض الأحيان دون تقدم بعضهم إلى الامتحانات المطلوبة للانتقال إلى المستوى التعليمي الأعلى . كما أدت ظروف التعليم غير المناسبة إلى تعريض التعليم والتطور الثقافي للأطفال الفلسطينيين للخطر . وقد تفاقم الغضب إزاء السياسات التعليمية خلال الثمانينات بصفة خاصة عندما أصبح التلاميذ في أحيان كثيرة هدفا لتدابير قمعية قاسية للغاية طبقها السلطة القائمة بالاحتلال في أماكن ومباني المدارس .

#### رابعاً - المحة

ظهرت منذ عام ١٩٦٧ مخنة الأطفال الفلسطينيين في مجال المحة تحت الاحتلال العسكري في السيامية التالية : انتشار أمراض الطفولة الشائعة المتمثلة بالنكساز والجهاز التنفسي وانتشار أشكال النقم في التنذية ، واللامركزية في الرعاية المحية العامة بدلاً من الخدمات العلاجية والمختصة والخدمات في المستشفيات ، والتكاليف المتهمة للرعاية المحية العامة . وكان يؤس الحالة المحية للأطفال الفلسطينيين يتصل اتصالاً وثيقاً بالفقر والأحوال البيئية غير المحية في المنازل المزدومة والمجتمعات المحلية المكتظة . وأصبحت الصحة العقلية والعاطفية للأطفال تشكل شكلاً شاملاً بعمق خاصة في الثمانينات عندما بدأت سلطات الاحتلال تتخذ تدابير قاسية للغاية لإنفساد القوانين مما أسفر عن إصابة وقتل عدد متزايد من الأطفال الفلسطينيين .

ومؤف يورد هذا الفصل المؤسسات المحية الأساسية والمؤشرات المتعلقة بالأطفال الفلسطينيين الذين كانوا يعيشون في الأرض الفلسطينية المحتلة خلال الفترة من عام ١٩٦٧ إلى عام ١٩٨٧ . ومؤف يبحث بعد ذلك في المشاكل الطبية الرئيسية التي ساهمت في الإضرار بصحة الأطفال الفلسطينيين قبل بدء الانتفاضة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ .

وخلال الفترة من ١٩٦٧ إلى ١٩٨٧ سيطرت السلطة القائمة بالاحتلال على ما يزيد عن ٨٠ في المائة من الخدمات الصحية في الأرض الفلسطينية المحتلة (٧٨) . كما قدمت أيضاً الأونروا ومؤسسات خاصة الرعاية المحية في مجال طب الأطفال . وبين عامي ١٩٨٤

و ١٩٨٧ ، أغلق مستشفىان ، أحدهما في القدس كان يقدم خدمات مختمة للفلسطينيين ، كما خفض قليلا أيضا عدد الأسرة الفعلية وأيام الإقامة في المستشفى ؛ وفي الوقت نفسه ، زاد عدد المرضى الذين عولجوا في المستشفيات بنسبة تقرب من ١٠ في المائة (٧٩) . وخلال فترة ازدياد الطلب على الخدمات الصحية في الثمانينات ، أدى تجميد الإنفاق العام على قطاع الصحة الحكومي إلى مزيد من التدهور في الظروف الصحية للأطفال الفلسطينيين التي كانت بالكاد كافية حتى ذلك الوقت (٨٠) . واعتبرت المستشفيات مجهزة على نحو غير كافي ، كما اعتبر أنها كثيرا ما كانت في حالة سيئة (٨١) . ولم تكن توجد مراكز للرعاية الصحية الأولية في مئات من القرى الصغيرة . وإلى حد كبير ، لم تتوفر الخدمات المتخصصة مثل معالجة السرطان التي يحتاج إليها نحو ٢٠٠ من الأطفال الفلسطينيين المصابين بهذا المرض إصابات لا يرجى شفاؤها في الأرض الفلسطينية المحتلة (٨٢) . وفي الثمانينات ، سجل أيضا تناقص متزايد في الخدمات المتعلقة بطب الأطفال في الضفة الغربية ، ووجود قوائم انتظار طويلة للمرضى الذين يحتاجون إلى فحوص خاصة أو عمليات جراحية (٨٣) .

وخلال ما بينيف عن ٣٠ عاما من الاحتلال العسكري ، تكرر انتقاد الطريقة التي توفر بها السلطات الخدمات الصحية بتقليل من المشاركة المستقلة من جانب الآباء والفنيين الفلسطينيين الذين يتحملون المسؤولية النهائية عن صحة الأطفال الفلسطينيين (٨٤) .

ومنذ أواخر السبعينات ، جعلت التغييرات في تمويل خدمات الصحة العامة استخدام الرعاية الصحية في مجال طب الأطفال أكثر غلاءً للأسر الفلسطينية . فقد كانت الخدمات الطبية حتى أوائل الثمانينات مجانية إلى حد بعيد للولادة وللأطفال حتى سن السادسة من العمر ؛ وفي أواسط الثمانينات ، خفض الحد الأعلى العمري بحيث لا يشمل إلا الرضع الذين تتراوح أعمارهم بين سنة وستين (٨٥) . وأدخلت في أواخر السبعينات خطة طوعية للتأمين الصحي تجعل المستفيد من الخدمات الصحية يماهم في دفع تكاليف الرعاية الصحية العامة التي كانت أيضا حتى ذلك الحين مجانية بالفعل (٨٦) . وقلبت المشاركة في هذه الخطة بدرجة ضخمة في أوائل الثمانينات ؛ وخلال هذه الفترة ، تضاعف تقريبا قسط التأمين الشهري من قرابة ٨ دولارات أمريكية إلى ١٥ دولارا أمريكيا عندما ترك الإنكماش الاقتصادي بالفعل أشرا سلبيا على مداخيل الأسر (٨٧) . وعانى كثيرون من الأطفال الفلسطينيين في الثمانينات عندما زادت زيادة هائلة التكلفة الاقتصادية للأسر التي تحتاج إلى خدمات الصحة العامة لأطفالها .

وأما عملية إدخال اللامركزية في خدمات الصحة العامة بتحويلها من خدمات علاجية تتخذ من المستشفى قاعدة لها إلى خدمات وقائية بدرجة أكبر تتخذ من المجتمع المحلي قاعدة لها ، فقد اضطلعت بها السلطة القائمة بالاحتلال عن طريق خطوتين . تضمنت الخطوة الأولى حملات التحصين ، ومعالجة أمراض الإسهال على مستوى المجتمع المحلي ، وإنشاء مراكز حكومية لمحة الأم والطفل ، وتشجيع التثقيف المتعلق بالصحة البيئية . وزاد عدد مراكز صحة الأم والطفل من نحو ٢٢ في عام ١٩٦٨ إلى نحو ١٢٦ في عام ١٩٨٦ ، كما ارتفع في الثمانينات عدد العيادات العامة في المجتمعات المحلية (٨٨) . كما زاد عدد الولادات في المستشفيات والعيادات بين عامي ١٩٦٨ و ١٩٨٧ من ٢٤٦٢ إلى ٢٢٤٦٨ ، كما كان جاريا مشروع لتطوير المستشفيات في الضفة الغربية (٨٩) .

وتحتم لبعض الوقت بعد عام ١٩٦٧ المؤشرات الأساسية للمحة البدنية للأطفال الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة المحتلين ، بما في ذلك القدس (٩٠) . ورغم عدم توافر بيانات موثوقة ، ورد في دراسات أن نسبة وفيات الرضع كانت إلى حد بعيد آخذة في الانخفاض إلى قرابة ٢٠ لكل ١٠٠٠ من المواليد الأحياء ، كما كان العمر المتوقع آخذاً في الازدياد ، وأشار المظهر العام للأطفال المدارس إلى حالة غذائية مرضية (٩١) ؛ وتناقص تدريجياً عدد الأطفال الفلسطينيين الذين ولدوا بوزن منخفض ، أي دون ٢٥٠٠ غرام إذ بلغت نسبتهم أقل من ٧ في المائة في عام ١٩٨٢ (٩٢) ؛ واضطلعت السلطة القائمة بالاحتلال بحملة تحصين للأطفال كانت شاملة تقريبا وأدت إلى إحداث انخفاض كبير في أمراض الأطفال الشائعة مثل الدفتيريا ، وشلل الأطفال ، والمعال الديكي ، والكزاز ، والمل ، وكذلك معظم حالات تفشي الحصبة (٩٢) . إلا أنه رغم التحسينات ، اعتبرت المستويات المطلقة لهذه المؤشرات المحية غير كافية ؛ فعلى سبيل المثال ، أن معدل وفيات الرضع في الأرض الفلسطينية المحتلة المنشور وبالبلغ نحو ٢٠ لكل ١٠٠٠ من المواليد الأحياء ضمن تفاوتات مشيرة للقلق إذ كان هذا المعدل مرتفعاً للغاية في المناطق الريفية في الضفة الغربية حيث بلغ أكثر من ١٠٠ لكل ١٠٠٠ . وكانت هذه المعدلات أيضاً سلبية بالمقارنة مع المعدلات التي وجدت في أماكن أخرى خلال الثمانينات مثل قرابة ١٨ لكل ١٠٠٠ في وسط مكان إسرائيل من غير اليهود ، وأقل قليلاً من ١٠ لكل ١٠٠٠ لسكان إسرائيل من اليهود (٩٤) .

واتخذت السلطة القائمة بالاحتلال في أواخر الثمانينات الخطوة الثانية في اتجاه اللامركزية في خدمات الصحة العامة التي تؤثر على الأطفال الفلسطينيين . والهدف من هذه المحاولة هو الوصول إلى المجتمعات المحلية الفلسطينية والأسر

الغسلية في أكثر من ٢٠٠ قرية لا توجد فيها مراكز للرعاية الصحية للأم والطفل . وتتعاون سلطات الاحتلال وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة ومنظمة الصحة العالمية في مشاريع ترمي إلى تدريب القابلات التقليديات المحليات اللواتي يعرفن باسم الدايات والإشراف عليهن بغية تحسين الإنتاج من خدمات الرعاية الصحية الأولية<sup>(٩٥)</sup> . وبدأت مشاريع في ٥٠ قرية في محافظة الخليل وفي ١٠ قرى في قضاء أريحا .

وقبل بدء الانتفاضة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ، اقتضت الرعاية الصحية للأطفال الفلسطينيين بمورة عاجلة حلولا في عدد من المجالات . فقد أصبحت أمراض الجهاز التنفسي المتعلقة بالإصابة بالزكام السبب الرئيسي بمورة متزايدة لوفاة الأطفال الفلسطينيين ، لا سيما خلال فصل الشتاء<sup>(٩٦)</sup> ، وكذلك ظلت مكافحة المل مسالة تتطلب جهودا هائلة في أماكن معينة ؛ واقترح تحسين الأطفال في المدارس كعلاج<sup>(٩٧)</sup> .

وظلت مداخل الكفاف للامر والنظافة البيئية البائسة عاملا يضعف الجهود الرامية إلى المحافظة على صحة الأطفال الفلسطينيين . وأصبحت المشاكل الغذائية حادة عندما زادت المشاكل الاقتصادية في الثمانينات ؛ فادت إلى تدني الوزن عند الولادة وإلى استمرار أوجه النقص الغذائي للذين زادا تقويض الأحوال الصحية للأطفال الفلسطينيين التي كانت ضعيفة للغاية في أحيان كثيرة<sup>(٩٨)</sup> . واعتبر أن وجود بيئة صحية في المنزل وفي المجتمع المحلي يؤثر في أكثر الأحيان تأثيرا إيجابيا للغاية على مكافحة أمراض الأطفال<sup>(٩٩)</sup> . ووصولاً إلى هذا الهدف ، كان من الضروري في مجتمعات محلية كثيرة تخفيض درجة الملوحة في مياه الشرب إلى مستوى مقبول ؛ كما تعين إنشاء شبكات صرف رئيسية ؛ وتعين القضاء على القواضم يومائل أكثر فعالية في بعض المجتمعات المحلية بغية تحسين النظافة البيئية للأطفال<sup>(١٠٠)</sup> . وفي أواسط الثمانينات ، وردت تقارير بأن مياه الشرب كانت تمتزج في بعض الأحيان بمياه المجاري ، لا سيما في مخيمات اللاجئين<sup>(١٠١)</sup> .

وأصبحت الصحة العقلية للأطفال مجالاً يثير القلق العاجل في أواسط الثمانينات ، ويتطلب تقديم الخدمات ، وجمع البيانات ، والتخطيط . وفي أواسط الثمانينات ، وبالتزامن مع انتهاج السلطة القائمة بالاحتلال سياسات لإنفاذ القوانين تتم بالقسوة في أحيان كثيرة ، لوحظت زيادة في الاضطرابات النفسية للسكان<sup>(١٠٢)</sup> . ورغم ما ذكر من ظهور علامات على التحسن بين عامي ١٩٨٤ و ١٩٨٥ في توفير الخدمات للمصابين بأمراض عقلية حادة<sup>(١٠٣)</sup> ، ظل كثير من حالات الاضطرابات العقلية والعاطفية المحسومة بدرجة أقل بحاجة إلى معالجة .

وخلال السنوات الأولى من الاحتلال العسكري في أواخر الستينات ، بدأ استقبال الأطفال الفلسطينيين سجوناً بالمخاطر ، وغير واضح المعالم في أفضل الأحوال فجيل الأطفال الفلسطينيين الذي عاش مرحلة الطفولة بعد الحرب والتكيف مع الانتقال وما به من مخاطر إلى ظروف الاحتلال اقتضى الأمر منه قدراً مفرطاً من الصمود وقسوة الإرادة والنتج العاطفي . وقد استنتج ممثل شخصي للمدير العام لمنظمة الصحة العالمية ، بعد دراسة حالة المحة العقلية في المجتمع الفلسطيني في أوائل السبعينات ، ما يلي :

"يتمثل مفهوم المحة العقلية بالقواعد المختلفة لانحاط ثقافية متنوعة . وبالتالي فإن أية محاولة لتقييم حالة الصحة العقلية لمجموعة من السكان ككل تكون مشحونة بالمعاب البالغة . ومع أن ممثل المدير العام لسم يجد أي دليل على وجود زيادة في حالات العصاب أو الذهان بين سكان الأراضي المحتلة عند زيارته لها ، إلا أنه من المشكوك فيه على الأقل أن يكون المجررون على العيش في الأراضي المحتلة يتمتعون بالمحة العقلية بالمعنى الأعم لهذا المصطلح رغم سوء تعريفه إلى حد ما .

"ويستفاد من مصدر عربي موشوق في المنطقة ، أن أزمة عام ١٩٦٧ أدت إلى زيادة في حدوث الاضطرابات العقلية . إلا أنه يعتقد أن الحالة قد عسادت الآن إلى مستواها السابق وأن أغلبية المتأثرين بها قد تكيفوا مع الظروف الحالية أملاً في أن يأتي المستقبل بحل لمشاكلهم" (١٠٤) .

ووقع في نهاية آذار/مارس ١٩٨٢ حادث شار بصفة خاصة يثير إلى عودة ظرووف المحة العقلية المتقلبة للغاية في أوساط الأطفال الفلسطينيين . فقد انطوى هذا الحادث على إصابة أطفال المدارس من الفلسطينيين ، لا سيما البنات ، بمرض حاد يشبه التسمم ، في جنين وعراية وطولكرم ومنطقة الخليل . وقد توصل فريق من الباحثين مسن وزارة المحة والخدمات الانسانية ، في الولايات المتحدة ، ودائرة المحة العامة ، ومراكز مكافحة الأمراض ، كان قد حضر بدعوة من السلطة القائمة بالاحتلال ، إلى أن هذا الوباء في الضفة الغربية المحتلة ناشئ عن القلق . والاقتراب التالي من موجسز الاستنتاجات التي توصل إليها الباحثون كان قد أرسل في عام ١٩٨٢ إلى المدير العام لليونسكو :

"ونستنتج أن انتشار هذا المرض الحاد ناشئ عن القلق . وربما أطلقتة في البداية إما عوامل نغمية أو تعرض لمادة كبريتيد الهيدروجين شبيهة



السمية . أما انتشاره اللاحق فنشأ عن عوامل نفسية . وربما ساهمت التقارير الصحفية والإذاعية في هذا الانتشار . وقد انتهى هذا الوباء بعد إغلاق المدارس في الضفة الغربية . ولم نلاحظ أي دليل على التمارض أو افتعال الأعراض عمداً (١٠٥) .

ورغم النتائج التي انتهى إليها تحليل فني شامل لمشاكل الصحة العقلية للأطفال الفلسطينيين الذين يعيشون تحت الاحتلال ، يرجح أن ينشأ أحد أشكال الضرر النفسي العام كلما فصل الأطفال عن آبائهم وأمهاتهم ، أو شهدوا مشايقة لأقرباد أسرهم ، أو اضطروا إلى مشاهدة منازلهم تهدم ؛ ويعتبر الأطفال أقل الناس قدرة على مواجهة الآثار القاهرة للمنازعات العنيفة والإذلال المتكرر (١٠٦) . وقد تفاقمت المشاكل العاطفية ثقافاً كبيراً عندما اعتمدت سلطات الاحتلال سياسات "الذراع القوية" و "القبضة الحديدية" في النصف الأول من الثمانينات بهدف السيطرة على السكان الفلسطينيين ؛ بمن فيهم الأطفال ، وفرض الانضباط عليهم . وكان من الضروري في أواسط الثمانينات تناول مسائل الصحة العقلية الواردة في المصادر المذكورة أعلاه بصورة عاجلة وذلك من أجل الطفل الفلسطيني بمقرده والمجتمع الفلسطيني عموماً .

ونظراً للاحتياجات التي بحثت في هذا الفصل ، يمكن استخلاص القول بأن المحسة البدنية والعقلية للأطفال الفلسطينيين لم تكن موضع الحماية المناسبة من جانب سلطات الاحتلال خلال ما يزيد على ٢٠ سنة من الاحتلال العسكري . ومن بين المشاكل الصحية التي ذكر أنها كانت حادة بصفة خاصة في أواسط الثمانينات أمراض الجهاز التنفسي ، وأوجس النقص الغذائي ، والتلوث البيئي البائسة ، ومشاكل الصحة العقلية . وقد أدت الحوادث العنيفة المعتملة بالانتفاضة الشعبية الفلسطينية منذ عام ١٩٨٧ إلى تدمير الكثير من الهياكل الأساسية الصحية التي تقدم الخدمات إلى الأطفال الفلسطينيين . كما زاد زيادة مشيرة الطلب على الرعاية الصحية ، بما في ذلك الخدمات الطارئة التي يحتاج إليها آلاف المصابين من الأطفال الفلسطينيين .

#### خامساً - الأمن الشخصي

لكل طفل الحق في الأمن الشخصي ، بما فيه الحق في الحياة والحرية وحرية التعبير وفي أن يكون له اسم وجنسية وأن يكون بمنجاة من الأخطار والخوف والتخويف . ويشكل الاحتلال العسكري ذاته انتهاكاً للحق في الأمن الشخصي حيث أن حماية حياة الطفل وأوصاله وجسده وسبعته وحريةه الشخصية تتوقف على شروط الدولة المحتلة وما تراه

مناسبا من التصرفات وبالإضافة الى الاحتلال العسكري ، فالنظام القانوني وممارسات إنفاذ القوانين التي تتخذ بها سلطات الاحتلال في الاراضي الفلسطينية المحتلة تزيد من انتقام حق الطفل الفلسطيني في الامن الشخصي .

وقد تعرض جيلان من الاطفال الفلسطينيين منذ عام ١٩٦٧ لنظام حكم إزدواجي تمييزي . وقد ورد في تقرير وضعته حكومة الولايات المتحدة مؤخرا عن ممارسات حقوق الانسان وصف للسمات البارزة للنظام القانوني السائد في اغلب الاراضي الفلسطينية المحتلة :

"يخضع المستوطنون اليهود في الاراضي المحتلة للقانون الاسرائيلي بينما يخضع الفلسطينيون لقانون الاحتلال العسكري الاسرائيلي . ويمقتض نظام الحكم المزدوج المطبق على الفلسطينيين والاسرائيليين ، يعامل الفلسطينيون معاملة أقل حظوة من المعاملة التي يلغها المستوطنون اليهود الذين يعيشون في نفس المناطق في مجموعة واسعة من القضايا ، مثل الحق في مراعاة الاموال القانونية وحقوق الإقامة وحرية الانتقال وبيع المحاصيل والسلع واستخدام الاراضي والمياه وتلقي الخدمات الصحية والاجتماعية" (١٠٧) .

وقد أصبح الاطفال الفلسطينيون في القدس مواطنين من الدرجة الثانية في دولة القسوة المحتلة بعد قيامها بضم المدينة اليها .

وقد شملت انتهاكات حق الاطفال الفلسطينيين في الامن الشخصي في الضفة الغربية وقطاع غزة المحتلين ، بما فيها القدس ، خمسة مجالات رئيسية في الفترة من ١٩٦٧ الى ١٩٨٧ . وهذه المجالات هي الخسائر في الارواح وإلحاق الإصابات من جراء استخدام العنف ، والاعتقال والاحتجاز ، بما في ذلك حالات من المعاملة القاسية ، وتجاهل وضع الاطفال الفلسطينيين من حيث الجنسية ، والتدخل في الحق في التعبير الشخصي والعبادة ، واستخدام العقوبة الجماعية . وليست انتهاكات حق الطفل في الامن الشخصي التي يرد جرحها في هذا الفصل شاملة لكل أنواع الانتهاكات . بل هي مجرد تمويه للمحنة التي يعيشها الاطفال الفلسطينيون بأشخاضهم .

ويمكن اعتبار السبب في وفاة طفل وإلحاق أذى جسماني بطفل إثنيتين من أخطر الانتهاكات للحق في الامن الشخصي . وفي فترة أواسط الثمانينات وحدها ، قتل أو أصيب إصابات بالغة أكثر من ٢٠ طفلا فلسطينيا في حوادث كالمسرح في سيارة لم تتوقف

لامتجوابها من قِبَل الجنود ، أو اللعب بمتفجرات ، أو الدوس على لغم أو الاشتراك في مظاهرات ، وهناك أطفال آخرون أيضا قتلوا أو اختطفوا أو ضربوا من قِبَل المستوطنين (١٠٨) .

ورغم أن الموت أو الإصابات المتسببة عن استخدام العنف قد تصيب الأطفال بمحض الصدفة ، فقد تسببت سلطات الاحتلال في وجود حالات زادت من غير قصد إمكانية إلحاق إصابات بالأطفال الفلسطينيين أو قتلهم . ففي العشرة الواقعة بين ١٩٦٧ و ١٩٨٧ ، وقعت حالات عديدة تعرض فيها الأطفال للذى أثناء عملية اعتقال أحد أفراد الأسرة ؛ أو اقتحام مبنى مدرسة ؛ أو حدوث هجوم بالنيران على مظاهرة (١٠٩) . وفي أوائل الثمانينات ، كانت ممارسة إطلاق النار في الهواء أو إلى الأرض لتفريق المتظاهرين تعتبر وشيكة بصورة خطيرة من إلحاق إصابات متممة بالأطفال الفلسطينيين . وقد ورد في الأنباء أن جنديا إسرائيليا أدلى بشهادة قال فيها أنه رأى في ساحة مقر الحاكم العسكري في البيرة في عام ١٩٨٢ ثلاثة جنود يركسون ويضربون طفلا تقل عمره عن ١٢ عاما ؛ وقد نشر ك كوتس الومف التالي الذي ورد على لسان الجندي :

"أكان ثلاثتهم جميعا يتناوبون ركله وضربه ، فمعتت . ذلك أن طفلا دون الثانية عشرة من العمر يتعرض لهذه التجربة المروعة - أمر لن ينساه أبسده النهر . وفجأة وملت مركبة عسكرية وأنزل منها ثلاثة صبية مغار آخرين . وقيل لي أنهم كانوا يهددون أصحاب الدكاكين في سوق البيرة . وكان الشهيد الذي أعقب ذلك من أشد المشاهد التي رأيتها في حياتي إيلاما : وحشية وقسوة ما شهدت مشيلا لهما من قبل" (١١٠) .

إن اعتقال طفل وسجنه دون مراعاة الأصول القانونية ومعاملة الأطفال المحتجزين معاملة قاسية هي من انتهاكات حقوق الطفل الفلسطيني في الأمن الشخصي المكثرة بشسدة طيلة عشرين عاما من الاحتلال العسكري (١١١) . ومنذ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ أصبح احتجاز طفل فلسطيني دون الرابعة عشرة من العمر يتطلب إذنا خاصا من القيادة العسكرية (١١٢) . بيد أنه يمكن دائما حبس الأطفال حبا لإنفراديا لغاية أربعة عشر يوما .

ويندر وجود معلومات موشوقة قابلة للتحقق بخصوص تعذيب الأطفال المحتجزين الذين تقل أعمارهم عن خمس عشرة سنة (١١٣) . فالتقارير تشير مثلا إلى استخدام أساليب قاسية في الاستجواب ، وإلى عدم وجود رعاية طبية كافية كما تشير إلى احتجاز الأطفال

في أماكن شديدة الاكتظاظ وفي نفس مباني الكبار في معتقل الغارعة في عام ١٩٨٥ (١١٤) . ونشرت صحيفة هآرتس الاسرائيلية في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ معلومات عن حادثة اسيئت فيها معاملة الاطفال المحتجزين ووردت تلك المعلومات في وثيقة اصدرتها الامم المتحدة مؤخرا كما يلي :

"في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ ، اصدرت المحكمة العسكرية في المنطقة الجنوبية على خمسة جنود احكاما بالسجن والسجن مع وقف التنفيذ وتخفيض الرتبة لإساءة معاملة المحتجزين في معتقل انصار ؟ في قطاع غزة . وقد ورد في لائحة الاتهام ان الجنود الخمسة ، وكان من بينهم آمر الشرطة العسكرية المحلية ، وهو برتبة ملازم أول ، قد ضربوا وركلوا اطفالا تتراوح اعمارهم بين الثانية عشرة والرابعة عشرة من غزة اعتقلوا على إثر حدوث أعمال شغب" (١١٥) .

وكشفت الشهادات الشفوية أيضا عن حالات من المعاملة القاسية للأطفال الفلسطينيين أثناء الاحتجاز . فمثلا ، تبين الشهادات انه كان يجري منذ عام ١٩٦٩ احتجاز الاطفال الذين تقل اعمارهم عن خمسة عشر عاما في نفس الاماكن التي كان يحتجز فيها الكبار وانهم كانوا يماقتبون بالحبس الإنفرادي ويضربون (١١٦) . ورغم حدوث انخفاض ملحوظ في عدد الشكاوى من تعذيب المحتجزين الفلسطينيين أثناء الاستجواب في الفترة من ١٩٧٧ الى ١٩٨٤ ، فقد اوردت التقارير أن العدد عاد فارتفع ارتفاعا كبيرا في اواسط الثمانينات (١١٧) .

وقد كان حق الاطفال الفلسطينيين في جنسية معترف بها دوليا موضع تجاهل منذ بداية الاحتلال العسكري للأراضي الفلسطينية في عام ١٩٦٧ . فمثلا ، ووجه الاطفال الفلسطينيين الذين يعيشون في القدس بتغيير في وضعهم من حيث الجنسية والمساواة حينما قامت سلطات الاحتلال بدمج المدينة في دولة القوة المحتلة في عام ١٩٨٠ . وفي قطاع غزة ، شب أغلب الاطفال الفلسطينيين منذ عام ١٩٦٧ كأشخاص عديمي الجنسية (١١٨) . وحُظر استخدام التسمية الجغرافية والثقافية "فلسطين" ومحيت رموز القومية الفلسطينية من حياة الفلسطينيين . وحُظرت قانونا أية إشارة الى الثقافة العنصرية الفلسطينية والهوية القومية ، في الفنون مثلا أو باستخدام ألوان العلم الفلسطيني .

وطيلة عشرين سنة من الاحتلال ، كان حق الطفل الفلسطيني في التعبير الشخصي موضع انتهاك بصورة متواصلة تقريبا (١١٩) . فمثلا ، عندما كان الاطفال يغنون الاغانى

أو يمثلون أدواراً في مسرحيات أو يرتدون ملابس تقليدية ، كان عليهم أن يأخذوا حذرهم بضرورة دأمة لئلا تعتبر سلطات الاحتلال هذه الأنشطة ذات دلالة قومية أو غير مرغوب فيها لأي سبب آخر . وبالتالي فقد إضحت صورة الأطفال الفلسطينيين في نظر اشغهم .

وكذلك تعرض حق الطفل الفلسطيني في العبادة للتدخل فيه مرات عديدة . فالأراضي الفلسطينية المحتلة هي -وطن عدد من أقدم وأقدس مقدسات اليهودية والمسيحية والإسلام يقوم بعبادتها فلسطينيون تقليدياً . وفي الفترة الواقعة بين ١٩٦٧ و ١٩٨٧ ، دمرت سلطات الاحتلال الممتلكات الدينية المعروفة بالأوقاف ، وفرضت قيوداً على الدخول إلى الأماكن المقدسة ، وحظرت الأنشطة الدينية واقتحمت أماكن العبادة لإلقاء القيس على أشخاص (١٢٠) .

ولجأت سلطات الاحتلال منذ عام ١٩٦٧ إلى توقيع إجراءات عقابية ووقائية ذات طابع جماعي متزايد تسمى الأطفال الفلسطينيين بضرورة مباشرة . وكان من بين العقوبات الجماعية هدم المنازل والحجرات أو إغلاقها وختمها بالشمع وإقامة الحواجز في الشوارع وإغلاقها (١٢١) . وفي الفترة الواقعة بين ١٩٦٧ و ١٩٨٧ ، دُمر مئات المنازل مما شرد الأطفال وتركهم تحت رحمة عوادي الزمن نظراً إلى أن أصحاب المنازل لم يسمح لهم بإعادة بناء منازلهم (١٢٢) . وكان من العقوبات الجماعية زعزعة استقرار الأسر بالقيام باعتقالات كانت تتخذ اشكالا قاسية ، وإبعاد الوالدين والحيلولة دون لسم شمل الأسر أو البطء في الإذن به (١٢٣) . وأخيراً ، في الثمانينات ، اشتملت الإجراءات العقابية التي طالت مجتمعات ياسرها فرض حظر التجول بصورة متكررة وفرض قيود على التنقل محلياً والاعتقالات الجماعية للمدنيين للاستجواب (١٢٤) . وليس في الوسع القيام بأحصاء دقيق للساعات والأيام التي قضاها الأطفال داخل الجدران بسبب فرض الإقامة الجبرية داخل المنازل وحالات حظر التجول وحظر التنقل . وقد أحوالت هذه التدابير حياة الأطفال الفلسطينيين جحيماً لا يطاق حيث حثت حتى من قدرتهم على الحركة . وكسان للعقوبات الجماعية عواقب ذات أضرار شديدة على مسار الأطفال ، الذين يحتاجون إلى الاستقرار والحماية اللذين يوفرهما البيت والأسرة .

وتزخر الفترة التي أعقبت عام ١٩٦٧ في الأراضي المحتلة بالانتهاكات من جانب السلطات بحق الأطفال الفلسطينيين في الأمن الشخصي . وقد طالت هذه الانتهاكات جميع جوانب حياة الطفل ، وأدت في حالات عديدة إلى إزهاق أرواح أطفال الفلسطينيين . وقد اقتصر أشع تلك الانتهاكات أثناء احتجاز الأطفال الفلسطينيين . وقد سبب تزايد حدوث اعتقالات الأطفال الفلسطينيين ، لا سيما في الثمانينات ، قلقاً بالغاً . وقد رُوي في

الشهادات الشفوية عدد من حالات المعاملة القاسية أو التعذيب التي تعرض لها أشخاص الاحتجاز أطفال دون الخامسة عشرة من العمر . كذلك ، استتبع الاحتلال العسكري مجموعة متباينة من العقوبات الجماعية وأدى دون انقطاع إلى ارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان الأساسية في الجنسية والتعبير والعبادة والماوى والحياة الاسرية . والقى جسو المجابهة المتعاطفة والقمع المتزايد في الاراضي المحتلة عبثا إضافيا موجعا علسى كواهل الاطفال الفلسطينيين . فخلال سنوات الاحتلال العشرين ، سقط الاطفال الفلسطينيون ضحايا دون حماية في واقع الحال من المكوك القانونية القائمة .

#### سادسا - الانتفاضة

انفجرت عشرون سنة من الضيم وانتزاع الممتلكات والقمع في الاراضي الفلسطينية المحتلة في الضفة الغربية وقطاع غزة ، بما فيها القدس ، مولدة حالة أشبه ما تكون بالحرب في شهر كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ . ومنذ ذلك الحين والفلسطينيون على اختلاف فئاتهم ، اطفالا ، وشبابا ، ونساء ، وتجارا ، وعمالا ، يقومون بمظاهرات ضخمة ، ومقاطعات اقتصادية وإضرابات محتجين على استمرار احتلال ارضهم ومطالبين بالاستقلال الوطني . ولم يسبق أن كانت هناك انتفاضة مماثلة للانتفاضة الشعبية الفلسطينية فسي المدى والمدة . وقد كان لها تتميز به الانتفاضة من طابع لا مركزي وتلقائي ولا عسكري بوجه عام أشار خطيرة على الاطفال الفلسطينيين . فالاطفال منخرطون في الانتفاضة كمشاركين ومتفجرين على السواء . واصبحوا كفتة فراش عزلاء للمعتد وانتهاكات حقوق الإنسان والثلل الاقتصادي . وقد جاء في التقارير أن العديد من الاطفال الابرياء ، مسن بينهم أكثر من اربعة وعشرين رضعا وطفلا مفيرا ، قتلوا أثناء الإثنى عشر شهرا الاولى من الانتفاضة .

وقد تميزت الحياة اليومية للاطفال الفلسطينيين خلال السنة الاولى من الانتفاضة بدرجة عالية غير معهودة من المجابهة والقمع في الاراضي المحتلة . وتحدث تقريسر حكومة الولايات المتحدة الخاص بممارسات حقوق الإنسان لعام ١٩٨٨ عن حدوث "زيادة ضخمة في انتهاكات حقوق الإنسان"<sup>(١٢٥)</sup> . واعتبرت هذه التطورات أنها تشكل مرحلة جديدة فسي المحنة التي يعيشها الاطفال الفلسطينيون في الاراضي الفلسطينية المحتلة<sup>(١٢٦)</sup> .

ومنذ عام ١٩٨٥ ، الذي شدد فيه سلطات الاحتلال سياستي "القبضة الحديدية" و "الذراع القوية" لإخماد المقاومة ضد الاحتلال العسكري ، نزلت جماعات الشبيبة الفلسطينية إلى الشوارع في قطاع غزة<sup>(١٢٧)</sup> . وقام أولئك الشبان بمجابهة القوات

العسكرية وحرس الحدود وقوات الشرطة ، متحدثين الاضرار المهددة لحياتهم ، بغية وضع نهاية للاحتلال . وفي الفترة من ١٩٨٢ إلى ١٩٨٧ ، امكن التعرف على ما يزيد عن ٣٠٠٠ حالة من المظاهرات العنيفة (١٢٨) . واخذت "المبادرات المحلية ، وليس العنف الموجه من الخارج ، كتمبير عن المقاومة ... " (١٢٩) تتزايد في الثمانينات . ومع بداية الانتفاضة ، التي كانت انفجارا تلقائيا احتجاجيا على عشرين عاما من الاحتلال ، تصاعدت سياسات القمع والعنف (١٣٠) . وقتل مئات من الفلسطينيين منذ ذلك الوقت ؛ واميب واحتجز الالوف ؛ ودمرت منازل واغلقت جميع المدارس دون استثناء ؛ واضطربت خدمات الصحة والمراقب العامة والخدمات الغذائية ؛ وفرض حظر التجول على قرى ومناطق باكملها ؛ كما اقتلع آلاف من الاشجار المزروعة ودمرت المحاصيل (١٣١) . واعتمدت سلطات الاحتلال سياسة "البطش والجبروت والضرب" في كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ لإخضاع الانتفاضة وقذف الرعب في القلوب ؛ واطلقت العنان لـ "جائحة من العنف بغير قيود" (١٣٢) تحسق الاطفال الفلسطينيين بدنيا ونفسيا محققا سيظل عديدون منهم يعانون نتائج طيلة حياتهم . وقد امتدقت المعلومات الواردة في الاقتباس التالي من جريدة هارتس الإسرائيلية وتضمنتها وثيقة صدرت مؤخرا عن الامم المتحدة على النحو التالي :

"في ١٦ ايار/مايو ١٩٨٨ ، ورد في الانباء أن جنود الاحتياط الذين انهبوا خدمتهم في الاراضي المحتلة افادوا بان اعمال التخريب المتعمد للممتلكات وإساءة معاملة المدنيين العرب وإهانتهم من جانب بعض الجنود قد اصحت قاعدة لا يحاول أحد محاربتها . وتتراوح هذه الاعمال من إكراه الأشخاص على خلع ملابسهم أثناء عمليات التفتيش إلى الضرب واعمال التخريب المتعمد للممتلكات داخل المنازل بعد إلقاء القبض على أهلها" (١٣٣) .

وأصبح الاطفال دون الخامسة عشرة من العمر من الضحايا الاكثر تعرضا للقمع والعقوبات الجماعية والفردية ولظروف الحصار . وقد قتل طفل رضيع في الامريوع الاول من الانتفاضة .

وسيجت هذا الفصل حوادث كانت تفتت بشدة في ععدد الاطفال الفلسطينيين أثناء الأشهر الثلاثة عشر الاولى من الانتفاضة . ففي الفترة الواقعة بين كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ وكانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ ، ازدادت مخنة الاطفال الفلسطينيين سوءا على سوء عندما انتهجت سلطات الاحتلال سياسات وإجراءات قمعية عنيفة أسفرت عن وقوع قتلى وحدوث إصابات جسمانية بين الاطفال ، واعتقال واحتجاز الاطفال ؛ وتدمير الحياة الأسرية والمجتمعية ؛ وانتهاك حقوق الطفل في التعليم والصحة والعبادة والانتهاج ؛ وعسنة معاناة أطفال فلسطينيين مسار السن جدا .

ففي المقام الاول ، ازدادت إلى حد كبير الخسائر في ارواح الاطفال الفلسطينيين بسبب استخدام العنف ، بما في ذلك حالات الإجهاد ، خلال السنة الأولى من الانتفاضة بالمقارنة بالسنوات السابقة من الاحتلال (١٣٤) . ويتضمن المرفق الثاني قائمة بـ ٢٢ رضيعا وطفلا صغيرا دون العاشرة من العمر لقوا حتفهم حسب ما تشاقلته الأنباء في السنة الأولى من الانتفاضة . وارتفع عدد الاطفال المصابين إصابات شديدة بالمقارنة بالسنوات السابقة . ويُقدَّر أن ما يتراوح بين ٥ و ١٠ في المائة من الفلسطينيين المصابين خلال الشهرين الأولين من الانتفاضة كانوا أطفالا دون الحادية عشرة من العمر (١٣٥) . وبعد نصف سنة ، قُدِّرَت أعدادهم بالمئات ؛ وبعد مرور سنة ، اشتعلت المجلات على آلاف من الاطفال الفلسطينيين الذين تقل أعمارهم عن ١٥ سنة تعرضوا لإصابات سببت في كثير من الحالات عاهات دائمة (١٣٦) . وكانت الإصابات ناجمة عن النشرب الرتيب والتعرض للغاز المسيل للدموع والطلقات النارية الخية والطلقات اليميتكية والمغلغة بفلاف مطاطي (١٣٧) . وقد نقل ب . لانكاستر في مجلة ذا ميدل إيست The Middle East مؤخرا عن ت . هامريغ ، الأمين العام لمنظمة رادا بارتن السويدية المشهورة المعنية برفاهة الطفل والتي أعدت دراسة استقصائية ، عن الاطفال الفلسطينيين أثناء الانتفاضة ، قوله ما يلي :

"ربما يكون أقوى استنتاج يخلى إليه المرء هو أن الجنود عند إطلاقهم النيران يميلون عمدا نحو الأطفال والشبان . فالإصابات ليست نتيجة أخطاء ومدف . وإضافة إلى ذلك ، لا بد للمرء من أن يستنتج ، بعد أن اتضحت الأضرار المروعة لأساليب الجيوش واستخدامها للنيران ، أن حالات القتل المتعمدة شبيهة بمتعمد" (١٣٨) .

ثانيا ، أصبح اعتقال واحتجاز الاطفال الفلسطينيين أمرا شائعا الانتفاضة . فمثلا ، احتجز في شهر كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ وشباط/فبراير ١٩٨٨ أطفال عديدون تتراوح أعمارهم بين ١٢ و ١٤ سنة للاشتباه في قيامهم بأفعال مخلة خطيرة ، والتي القبض على أطفال بين ٩ سنوات و ١١ سنة من العمر واحتجز أطفال أعمارهم ١١ أو ١٢ سنة (١٣٩) . وفي نيسان/أبريل ١٩٨٨ ، احتجز أطفال قُدمر أعمارهم بين ١٢ و ١٨ سنة في ظروف شديدة القسوة وكانوا يعانون من شدة الاكتظاظ المفرط في أحد مراكز الاعتقال (١٤٠) . وفي أيار/مايو ١٩٨٨ ، نقلت الأنباء أنه جرت خلال الأشهر الخمسة الأولى من الانتفاضة محاكمة ٣٠ قاصرا في غزة لإخلالهم بالسلم ؛ وأن عشرات من الاطفال تتراوح أعمارهم بين الثامنة والثانية عشرة اعتقلوا في قطاع غزة خلال الأسبوع الأول من شهر أيار/مايو ١٩٨٨ وأن أطفالا لا تتجاوز أعمارهم ١٢ سنة حكم عليهم بالسجن سنتين ونصف



السنة لغذقهم حجارة (١٤١) . وقد نشرت الرسالة الإخبارية للمنظمة النسائية لشؤون  
الجنينات السياسيات في تل أبيب في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ المعلومات التالية :

"احتجاج القُطر : ألقى القبض مؤخرًا على عدد متزايد من الغتسيات  
الصغيرات معظمهن في الرابعة عشرة والخامسة عشرة من العمر واحتجزن في سجن  
المسكوبية [بالقدس] . واحتجز منهن في الخامسة من عمره طوال الليل في السجن  
المذكور مع أمه ، عايذة عيساوي ، التي ألقى عليها القبض عند جسر اللنبي .

"إساءة معاملة الاطفال : شهدت إحدى أعضاء المنظمة النسائية لشؤون  
الجنينات السياسيات قامت بزيارة مخيم الدهيشة للاجئين قيام أربعة جنود  
مسلحين بالقبض على فتاة في الحادية عشرة من العمر . وقد هدد الجنود الفتاة  
بانها إذا تحركت سوف تطلق النار عليها" (١٤٢) .

شالفا ، جرى تخويف وزعزعة أمن أسر الاطفال الفلسطينيين ، الامر الذي حال دون  
أن يوفر الاباء جوا من الحماية لاطفالهم . وهناك أشكال عنيفة من اعتقال واحتجاز  
افراد الاسر تشرك في نفس الطفل أشرا شديدة الضرر فافراد الاسر الذين لا يبدرون  
بشء ، والذين كان يتصادم وجودهم عند حدوث اعتقال كانوا يؤذون ويُفربون أو تخرب  
ممتلكاتهم عمدا لتخوينهم وتخويف افراد أسرهم الذين يُتربون وراءهم (١٤٣) والاطفال  
شديدو الحساسية للتهديدات ويتأثرون عاطفيا بسهولة بأشكال الاعتقال التي كانت تجرى  
على صورة تغذف الرعب في القلوب . وأصبحت زيارات الاسر إلى الاقارب المعتقلين  
عسيرة ، ومُذلة أو غير ممكنة مطلقا كما هو الحال في مركز الاحتجاز الجماعي  
انصار ٣/كيتزيوت الواقع خارج الاراضي الفلسطينية المحتلة (١٤٤) . وكانت جميع أشكال  
الاتصال بين افراد الاسر والمحتجزين محدودة للغاية إن لم تكن مستحيلة ، مما يتسبب  
الاطفال في حالة جهل تام بعمير كبارهم .

وفي أواخر عام ١٩٨٨ ، سمح للجنود ورجال الشرطة بدخول اودية المبانسي  
المسكنية (١٤٥) . فادى هذا إلى زيادة تضييق الحيز الشخصي للاطفال وأسره ، مما  
جعلهم بلا حماية في جميع الاماكن بلا استثناء التي يجب أن توفر للاطفال حدا أدنى من  
الحماية المادية . وأصبحت حرمة البيت معلقة .

واثناء الانتفاضة ، عمدت سلطات الاحتلال بصورة متزايدة إلى إرغام افراد الاسرة  
على فرض رقابة على اطفالهم للحيلولة دون إلقاء القبض على طفل أو للوصول إلى

الإفراج عن طفل محتجز . فمثلا ، انتهجت السلطات سياسات تعضي بعدم الإفراج عن طفل معتقل إلا بعد أن يدفع أولياء أمره مبلغا من المال أو يوقعوا على إقرار يتعهدون فيه بأن الطفل لن يرتكب جرما في المستقبل<sup>(١٤٦)</sup> . ولما كان تعريف ماهية الجرم يتسع بمرونة مطردة ، فقد واجهت الاسر عبئا متزايدا أبدا في مراقبة أطفالها وفرض الانضباط عليهم . وقد اقترح مسؤول كبير في الحكومة الإسرائيلية ما يلي ، كما نقلته مؤرخا صحيفة لوموند دبلوماتيك : "علينا أن نغضب الآباء من أولادهم إلى حد أن تطوعهم أنفسهم بضرهم حتى الموت !"<sup>(١٤٧)</sup> ولما أرغمت الاسر الفلسطينية على القيام بوظائف الشرطة على أطفالها ، تحطمت أيضا الروابط العاطفية الهامة ، الأمر الذي جعل الأطفال يكابدون .

راجعا ، كان استخدام العقاب الجماعي أحد الأساليب الرئيسية لمهاجمة الحياة الاسرية والمجتمعية أثناء الانتفاضة مما الحق الأذى بالأطفال الفلسطينيين . وقد كان استخدام العقوبات الجماعية على نطاق واسع وفي وقت واحد وبمرونة متكررة في العمام الأول من الانتفاضة ضارا أشد الضرر بالبيئة الاجتماعية والاقتصادية للأطفال الفلسطينيين . وشملت العقوبات الجماعية المتمثلة بما يدعى وقوعه من أفعال مخرقة بالأمن ، بحلول شهر كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، هدم أو إغلاق ما يزيد على ١٣ بيتا وفرض قيود على خدمات المرافق العامة وخطوط الهاتف والإمدادات الغذائية والمعاملات المالية<sup>(١٤٨)</sup> . وفيما يتعلق بالتدخل في الإمدادات الغذائية ، نشرت صحيفة عل - همسار الإسرائيلية خبرا ترجمته إلى الإنكليزية الرابطة الإسرائيلية لحقوق الإنسان والحقوق المدنية في تقريرها عن انتهاكات حقوق الإنسان أثناء الانتفاضة الفلسطينية ، ويرد جزء منه فيما يلي :

"عضو الكنيست غروسمان : إن منع [إمدادات] الغذاء يذكّرني بمشاهد مروعة ؛

"عل - همسار ، ٢٩ آذار/مارس ١٩٨٨ ، من موني باسوك ويارون زيلغ ؛

"اكتبت رئيسة مجموعة أعضاء المايم في الكنيست ، هايكا غروسمان ، إلى وزير الدفاع إسحق رابين أمس تقول له ، [إن منع الإمدادات الغذائية من الوصول إلى القرى التي عزلت أمر لا يمكن السكوت عليه . فليس له علاقة بالمشاكل الأمنية في الأراضي]" .

"واضافت غروسمان تقول ، لقد علمت من [مصادر] يهودية وعربية على السواء ان جنود قوات الدفاع الإسرائيلية يتمتعون العمال العائدين من العمل في إسرائيل من ان ييأخذوا إلى منازلهم الغذاء الذي يعطيه لهم ارباب عملهم الإسرائيليون قوتا لعيالهم . إن هذا الشكل من أشكال العقوبة الجماعية يذكرني بالماليب مروعة شهدتها في مكان آخر . ولا يبدو أن هذه الإجراءات وليدة مخططات شريرة من جانب الجنود . فهم لا يفعلون أكثر من تنفيذ أوامر دنشيتة ؟ . وطلبت غروسمان في ختام رسالتها إلى الوزير رايبين أن يغير هذه الاوامر ..

"وطالب عضوا الكنيست بيوسي ماريد وديني زكر بأن يوقف وزير الدفاع رايبين على الفور سياسة العقاب الجماعي ، التي ومغها بأنها قاسية .  
وأصدرا نداءً لحذف مسألة [توفير] المواد الغذائية الأساسية اللازمة للبقاء من عناصر الصراع على السيطرة في الأراضي .

"وأدعيا أن توسيع نطاق العقوبات الجماعية وتشديدها في الأراضي منذ الأسبوع الماضي أصبح يشمل الآن الإغلاق الفعلي للميدليات والمخابز ومحلات البقالة في الضفة الغربية وقطاع غزة" (١٤٩) .

وكذلك شملت العقوبات الجماعية التي تمس الأطفال الفلسطينيين مباشرة حالات حظر التجول الطويل الأمد ، ومحاصرة القرى وتصنيف مناطق بومفها مناطق عسكرية مغلقة (١٥٠) . وقد أوردت منظمة الحق : القانون في خدمة الإنسان ، وهي فرع الضفة الغربية من لجنة الحقوقيين الدولية ، في تقريرها المفصل عن انتهاكات حقوق الإنسان أثناء الانتفاضة الفلسطينية بين كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ وكانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، المعلنون "معاقة أمة" ، أن السلطات العسكرية في الأراضي الفلسطينية المحتلة فرضت في الفترة المشار إليها ٦٠٠ حالة منع تجول على الأقل ، وأن ربع حالات منع التجول هذه على الأقل كانت حالات ذات أمد طويل امتدت من ٢ أيام إلى ٤٠ يوماً (١٥١) . وفي هذا الصدد جاء في تقرير حكومة الولايات المتحدة عن ممارسات حقوق الإنسان لعام ١٩٨٨ ما يلي :

"كانت مدد منع التجول تتراوح من بضع ساعات إلى بضعة أسابيع . وفي حالات منع التجول ذات الأمد الطويل ، بامتثناء حالة واحدة دامت أميوعا ، كان يسمح للسكان في العادة بمغادرة منازلهم طلبا للمواد الغذائية والرعاية الصحية لفترات قصيرة محددة . وقد سببت حالات منع التجول مشقات شديدة" (١٥٢) .

وقد أدى التردّي الشديد في أحوال معيشة الأطفال الفلسطينيين خلال السنة الأولى من الانتفاضة إلى زيادة الاعتماد على الذات لتوفير الأغذية والخدمات محلياً من "الفلسطينيين للفلسطينيين"، في أحيان كثيرة بواسطة لجان شعبية محظورة (١٥٣). وقام الفلسطينيون بتنظيم اقتصاد مقاومة وبتّاء لتلبية الاحتياجات الأساسية للغاية على مجرد مستوى الكفاف بواسطة الزراعة الأسرية والمجتمعية. وقد لاحظت منظمة العمل الدولية، في تقرير مديرها العام لعام ١٩٨٩، نقلاً عن بعض المصادر وجود رد فعل من جانب سلطات الاحتلال لاستراتيجيات البقاء الاقتصادية التي وضعها الفلسطينيون:

"يرى عدد من الفلسطينيين الذين أجرى ممثلو المدير العام مقابلات معهم أن سلطات الاحتلال تمشك بآية ذريعة للقضاء على هذا الاقتصاد الكفافي الزراعي" (١٥٤).

ولم يكن في مقدور الجهود الهائلة التي بُذلت لتعزيز الاعتماد على الذات أن تحوّل دون التخلّل الاقتصادي للأسر والمجتمعات المحلية التي تعمل سلطات الاحتلال على تحقيقه (١٥٥). ففي التقرير المشار إليه أعلاه، أذاعت منظمة العمل الدولية التقديرات التالية التي تشير إلى التدهور الحاد للاقتصاد الفلسطيني:

"يقدّر بعض المراقبين أن مستويات المعيشة قد تدهّنت بنسبة ٥٠ في المائة منذ بداية الانتفاضة. ويرى الاقتصاديون الفلسطينيون أن الانهيار الاقتصادي في الأراضي انخفض بنسبة ٤٠ في المائة. وتشير المصادر الرسمية في وزارة الدفاع الإسرائيلية إلى أن النشاط الاقتصادي في الأراضي تدهّنت بنسبة ٣٠ في المائة" (١٥٦).

وسجّلت حالات نقص في الأغذية الطازجة والحليب الطازج للأطفال قبيل نهاية السنة الأولى من الانتفاضة (١٥٧). وأدى الفقر الاقتصادي المدقع إلى تضاؤل الأضرار الاجتماعية والنفسية الخطيرة التي تعرض لها الأطفال الفلسطينيون من جراء استخدام العقوبات الجماعية.

وتصاعدت أشار إجراءات العقوبات الجماعية عندما كانت هذه الإجراءات تطبق في آن واحد. فقد أسغرت هذه العقوبات عن تقويض أسس النُجْمَة الاجتماعية الاقتصادية للحياة الأسرية والمجتمعية المكرسة لرعاية الأطفال الفلسطينيين.

خامسا ، أدت مواصلة تعزيز المستوطنات الاسرائيلية في الاراضي الفلسطينية المحتلة والسماح للمستوطنين بحمل املحة نارية الى تعريض ارواح الاطفال الفلسطينيين لخطر شديد ، والى إلحاق أضرار بالحياة المجتمعية الفلسطينية ، والاخلال بحقوق الاطفال الفلسطينيين غير القابلة للتصرف (١٥٨) . وتزايدت العواقب الموهنة لمعشويات الاطفال التي تنشأ عندما يقيم المستوطنون في وسط المجتمعات المحلية الفلسطينية ، كالعنف والاضهاد والاذلال ، اثناء الانتفاضة . والهب وجود المستوطنين المصلحين جسو المجابهة .

سادسا ، انتهكت حقوق الاطفال الفلسطينيين في التعليم والصحة والعبادة والانتماء للجمعيات خلال السنة الاولى من الانتفاضة على نطاق واسع في الاراضي المحتلة . فقد اغلقت أو عطلت جميع المدارس بلا استثناء ، بما فيها رياض الاطفال ، طيلة العام الدراسي تقريبا ، مما حال دون تعلم مئات الالوف من طلاب المدارس المهارات الاساسية واتمام السنة الدراسية (١٥٩) ؛ وحولت مباني المدارس الى معسكرات للجيش ومراكز اعتقال ومرافق للاستجواب ، واطلقت وفي بعض الحالات تركت في حالة حربية قذرة خطيرة (١٦٠) ؛ وحظرت الانشطة التعليمية الخاصة الارتجالية في المنازل أو في المجتمعات المحلية (١٦١) ؛ وخففت أو اوقفت مدفوعات وخدمات الرعاية الاجتماعية ومثلها الرعاية الصحية ، بما فيها خدمات الطوارئ الصحية (١٦٢) ؛ وقام الجنود بمهاجمة المستشفيات واتلاف المعدات واللوازم الطبية وإلقاء القبض على المرضى (١٦٣) ؛ وحدث تعرض ومنع للعبادة (١٦٤) ؛ وأخيرا ، صدر امر بإغلاق الجمعيات والمؤسسات الخيرية المجتمعية التي تقدم خدمات اجتماعية محلية أساسية للاطفال وكذلك اغلاق نوادي أنشطة الشبيبة (١٦٥) . وساعدت هذه الإجراءات على إحداث ثلث ودمار عسي القطاعات التعليمي والصحي والاجتماعي للمجتمع الفلسطيني وكانت لها عواقب موهنة بسأل مؤلمة في كثير من الاحيان للاطفال الفلسطينيين . ونتيجة لذلك ، حرم مئات الالوف من التلاميذ من الحق في التعليم المتفق عليه عالميا ، وعانى الالف من الالف من عدم وجود خدمات طبية كافية ولوازم الرعاية الاجتماعية . وحرم جيل بأكمله من الاطفال الفلسطينيين المغار من تعلم القراءة والكتابة ومن التغذية الجيدة والرعاية الطبية المحيطة .

سابعا ، ومما يستحق الذكر على وجه الخصوص ما يتعرض له الاطفال المغار جدا من معاناة وعذاب . فقد وقع رضع واطفال فلسطينيون مفار جدا مرارا ضحايا للعنف اثناء الانتفاضة . ولم يكن اغلب الاطفال الذين كانوا دون العاشرة من العمر والذين اوردت الأنباء أنهم قتلوا خلال السنة الاولى من الانتفاضة ، كما يرد في القائمة فسي

المرفق الثاني ، قد بلغوا حتى السنة الأولى من العمر . وقد وصفت جمعية " أطباء مسن أجل حقوق الإنسان" ، وهي منظمة غير حكومية من الولايات المتحدة ، بعد زيارة قامت بها في أوائل عام ١٩٨٨ الى الأراضي الفلسطينية المحتلة ، ما يحدثه استخدام العنف على نطاق واسع من اثر نفسي على الاطفال المنار بالمعبارات التالية :

"عندما يكون الآباء عاجزين عن حماية أطفالهم المنار ويكون الاطفال عرضة لمشاهد الضرب وإراقة الدماء ، قد تكون النتائج عميقة وطويلة الاجل . فعلى أحد الأعمدة ، يحاول الاطفال ان يتكيفوا : في القرى ، شاهدنا اطفالا في الخامسة من العمر يلعبون بمجموعات من الطلقات المطاطية وأغلفة القنابل المتقوفا من هنا وهناك ، واطفالا أكبر منا يمكنهم تقطع من الورق تقي أيديهم ويحملون في مرج عليا فارعة من علب الغاز المسيل للدموع . وفي أحد مخيمات اللاجئين ، لاحظنا طفلة في الثانية من العمر تمسك بهملة وتحرس عليها إيماناً ذهبت . فلما سألنا أمها عن السبب ، أوضحت قائلة 'إنها لحمايتها كلما خرجت من البيت ، فهي تعتقد أنها تغيد إذا تعرضت للغاز المسيل للدموع' . وهناك آلاف من الاطفال المنار معرضون للقلق المزمن وسرعة الانفعال ، واكتئاب الطفولة ، والأرق ، والكوابيس ، واضطرابات النضج .

"وقد استمعنا الى روايات موثوقة (وقد نقلت المحافاة وشاشات التلغزيون الصور مرارا) عن ضرب اطفال في الثامنة والتاسعة والعاشر مسن العمر بالهراوات ، واطلاق المعينات المطاطية وإلقاء قنابل الغاز المسيل للدموع عليهم . وفي كل حالة من هذه الحالات تعرض مئات من الاطفال الآخريين للارهاب دون شك . وبالنسبة الى هؤلاء الاطفال ، ستكون الدماء والدموع التي تسيل اليوم هي أقل العواقب خطرا ، بكل ما في ذلك من معنى . فعندما يسرى للعنف ، تنشأ لديهم مواقف متطرفة تجاه العالم وينظرون اليه على أنه مكان شديد الخطر . وأنه ، بالإضافة الى ذلك ، منقسم الى اخير (اعشيرتها) وأشرار (الأخرون) . ويمكن ان يقيس هذه الآثار مدى الحياة ، مسببة تشوهات في سموات جيل بأكمله ومرتببة نتائج لا بالقياس لحياتهم الخاصة فحسب بل بالقياس الى المستقبل السياسي وحياة الجيل الذي يليه كذلك" (١٦٦) .

لقد وصف المعلقون الانتفاضة الشعبية الفلسطينية التي بدأت في كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ بأنها المحملة الطبيعية لأكثر من ٢٠ عاما من الاحتلال

المسكري (١٦٧) . فكان لابد للاطفال الفلسطينيين خلال تلك الفترة من أن يتحملوا عبدا متزايدا من الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان . ومنذ بداية الانتفاضة ، تضاعفت الانتهاكات السابقة عدة مرات من حيث النطاق والتواتر نتيجة لانتهاج سلطات الاحتلال سياسات قمعية متناهية القوة تنطوي على إلحاق اضرار مدممة بالفلسطينيين وفق خطة مرسومة تتضمن الضرب الوحشي للاطفال واعتقالهم وفرض ظروف الحصار على المجتمع الفلسطيني .

وقد اعربت اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ، في تقريرها السنويين لعامي ١٩٨٨ و ١٩٨٩ الى الجمعية العامة ، عن قلقها إزاء ما تتعرض له الانتفاضة من قمع عنيف . وقد جاء في تقرير اللجنة لعام ١٩٨٩ ما يلي :

"ولاحظت اللجنة ان الانتفاضة ، وهي ثورة الشعب الفلسطيني على الاحتلال العسكري وضم اسرائيل الاراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ اليها ضما تدريجيا ، قد استمرت على الرغم من الظروف العاتية المعاكسة منذ ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ . وظل الفلسطينيون ، الاطفال والشباب في أكثر الاحوال ، يتحدون قوات الاحتلال الاسرائيلي بالحجارة والمخاربي والاطارات المشتعلة ووسائل اخرى . ولتقمع الانتفاضة ، لجأت القوات الاسرائيلية الى استخدام القوة استخداما مفرطا وعشوائيا ، وقبول هذا ، كما جاء في التقارير ، بالتفاضي بل وبالتشجيع على أعلى المستويات في الحكومة ، بقدم واضح هو معاقبة وتخويف السكان ، مما أسفر عن عدد هائل غير معهود من انتهاكات حقوق الإنسان . . . وكان الذي أشار جزم اللجنة بوجه خاص هو ما بدأ انه استهداف متعمد للاطفال في تلك الفترات . . . (١٦٨)" .

وفي الفقرة ٣٠ من التقرير نفسه ، كررت اللجنة نداءها الملج للغاية الى مجلس الامن والمجتمع الدولي ككل لاتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لكفالة سلامة وحماية الاهالي الفلسطينيين الذين يتكون منهم من الاطفال .

#### سابعاً - خاتمة

ما زال أكثر من ثلاثة أرباع المليون من الاطفال الذين هم دون سن الخامسة عشرة ، ويشكلون حوالي ٥٠ في المائة من السكان الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة ، بما فيها القدس ، يمانون تحت وطأة ظروف معيشية متزايدة الصعوبة والخطورة .

وفي الإمكان الرجوع أهم أسباب المخنة التي يعيشها هؤلاء الأطفال الفلسطينيين إلى العواقب السياسية للاحتلال العسكري وآثار الحالة السياسية التي طال أمدها الناجمة عن استمرار انحدار حرب التقدم نحو إيجاد حل عادل لقضية فلسطين . ويعاني السكان الفلسطينيون في الضفة الغربية وقطاع غزة ، كما فيهما القدس ، منذ عام ١٩٦٧ شداً نفسياً وجمدياً ولا تلوح في الأفق نهاية للاحتلال العسكري . وقد وُلدَ الخطر المتمثل في إمكانية قيام إسرائيل ، القوة الغاشمة بالاحتلال ، بضم هذه الأراضي ضمًا دائماً وفقدان الهوية الفلسطينية مشاعر متزايدة ابداً بالعجز واليأس والتخدي في أوساط الفلسطينيين ولا سيما صغار السن منهم .

وقد كبر الفلسطينيون الذين كانوا أطفالاً في عام ١٩٦٧ ، عندما بدأ الاحتلال العسكري من جانب إسرائيل ، وبلغوا ردهم في ظل ظروف معيشية موهنة وأصبح عليهم الآن أن يربوا أطفالهم في بيئة أشد قسوة . ومن شأن المستوطنات الآخذة في التوسع والاستيلاء على الأراضي والموارد المائية النفيسة لحساب الدولة المحتلة وتناقص الخدمات العامة المقدمة للفلسطينيين وطاعها التمييزي أن تذكر الفلسطينيين على الدوام بمركزهم الدولي وبمستقبلهم المخوف بالشكوك في ظل نظام الحكم المزدوج السائد المطبق على الفلسطينيين والمتموطنين الأجانب الذين نُقلوا إلى الأراضي المحتلة . وفرضت على الفلسطينيين منذ عام ١٩٦٧ أشكال مختلفة من القيود على الإقامة في الأراضي والعودة إليها ولم شمل الأسر ، كما في ذلك حرمان اللاجئين من الحق الممتد به دولياً في العودة وطيلة ما يزيد على عشرين عاماً من الحكم العسكري ، عانى جيلان من الأطفال الفلسطينيين من قيود شديدة مغروضة على حقوقهم الأساسية في التعليم وحماية الأسرة حماية فعالة والمحبة والعبادة كما عانى من محاولات مستترة لصرْفهم عن تاريخهم وعاداتهم وتقاليدهم الفنية وما زال المسوت المتسبب عن استخدام العنف والاصابات البدنية وتدمير المنازل وتجاهل القومية والعقوبات الجماعية واحتجاز الأطفال المقبوض عليهم ومعاملتهم معاملة قاسية ، وجو القهر الذي يسود كل مكان ، والتوجس والخوف تترك بصماتها على حياة الأطفال الفلسطينيين . ففي كل يوم وفي كل ناحية من نواحي الحياة تقريباً ، يعتمدون على سياسات منطقت الاحتلال . وسواء أكان الأطفال الفلسطينيون في الشارع أم في المدرسة أم في المنزل ، فهم يعيشون في ظل قمع وعنف وأسى متزايد . ويمكن أن توسع حالتهم ، بدون أية مبالغة ، بأنها "ظروف ذات صعوبات استثنائية" (١٦٩) .

وأدى الوضع الخطير في الأراضي المحتلة منذ ١٩٦٧ إلى مظاهرات احتجاجية متكررة بين السكان الفلسطينيين قوبلت بإجراءات قمعية شديدة وكان تراكم الآلام في



حياة الأفراد على امتداد أجيال ، والشعور المؤلم بأنهم خُدلوا واتخذت سلطات الاحتلال إجراءات اظهادية كسياسة "القبضة الحديدية" وأعمال عنف أخرى لم يبق لها نظير ضد الفلسطينيين في منتصف الثمانينات عوامل استفزتهم بموجة متزايدة الى تحدى سلطات الاحتلال . فانفجر الغضب الشعبي في كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ في الانتفاضة الفلسطينية ، التي يمكن اعتبارها تمهيدا بليغا عن استمرار رغبة الاطفال الفلسطينيين في طفولة تميّز في سلم وأمن ، يمتأى عن اخطار الاحتلال العسكري وضيحه .

ومن المعترف به عالميا أن جميع الفلسطينيين في الاراضي الفلسطينية المحتلة ، وخاصة الاطفال ، يمتعون من الناحية القانونية بحماية الانكام ذات الملة في القانون الدولي المستمد من الاتفاقيات ، وبخاصة اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب المبرمة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ ، والتي يشار اليها عادة باسم اتفاقية جنيف الرابعة . وعلى الرغم من الاحتجاجات العالمية التي استنكرت الإجراءات القمعية التي اتخذتها القوة القائمة بالاحتلال منذ عام ١٩٦٧ ، وبخاصة سياسة "البطش والجبروت والضرب" الامرائيلية لأخمد الانتفاضة ، لم يبلغ المجتمع الدولي بعد في اقناع القوة القائمة بالاحتلال ، وهي أحد الموقعين على اتفاقية جنيف الرابعة ، بقبول سريان تلك الاتفاقية وسواها مما يتمثل بهذه الحالة من قواعد القانون الدولي والقواعد الاخلاقية . وحاجة الاطفال ، وهم القطاع الاكثر ضعفا من الفلسطينيين الذين يعيشون في ظل الاحتلال ، الى أن يُعاملوا ، من حيث الاساس على الأقل ، وفقا للأحكام ذات الملة من القانون الدولي حاجة لها الاولوية العليا . وتقع على عاتق المجتمع الدولي ، وبخاصة اطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة ، أن تكفل تنفيذ احكام الاتفاقية من قبل القوة القائمة بالاحتلال ، وبالإضافة الى ذلك ، يتعيّن أن تكون كفالة التنفيذ المطلوب بالحاج للأحكام ذات الملة من القانون الدولي المستمد من الاتفاقيات متبوعة بوضع نهاية في وقت مبكر للاحتلال العسكري وتحقيق تسوية شاملة وعادلة ودائمة لقضية فلسطين .

\* \* \*

### الحواشي

تتألف رموز وشائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام - فعلى سبيل المثال ، يعني رمز "الوثيقة A/42/714" الوثيقة ٧١٤ الصادرة في سلسلة الوثائق الرسمية للجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين - الحروف A/ ، و B/ ، و S/ في بداية الرمز تشير إلى وشائق الجمعية العامة ، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ومجلس الأمن على التوالي .

وتصدر بعض الوثائق أيضاً أو يعاد إصدارها في "الوثائق الرسمية" للهيئة المعنية ، وعندما تحب من التوزيع أية نسخ منسوخة بالاستئصال .

والحواشي التالية تحيل القارئ إلى النسخة المطبوعة ، منسوخة بالاستئصال عادة ، عند إصدار الوثيقة .

(١) انظر قرارات الجمعية العامة ١٣٨٦ (د - ١٤) ، "اعلان حقوق الطفل" ، الذي اتخذ في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٩ (النص مستنسخ في المرفق الاول أدناه) ، و ١٦٩/٢١ ، "السنة الدولية للطفل" ، الذي اتخذ في ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٦ ، معلنا عام ١٩٧٩ السنة الدولية للطفل ، و ٢٥/٤٤ ، "اتفاقية حقوق الطفل" ، الذي اتخذ في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ .

(٢) انظر المرفق الاول أدناه .

(٣) تتبع هذه الدرامة شكل دراسة : "الاطفال الفلسطينيين في الاراضي المحتلة" الصادرة في عام ١٩٨١ والتي أعدت للجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف وتحت إشرافها .

(٤) انظر : الموجز الاحصائي لاسرائيل ، ١٩٨٨ ، رقم ٣٩ (القدس ، المكتب المركزي للاحصاء ، حكومة اسرائيل ، ١٩٨٨) ، الجدولان السابع والعشرين/٢ والثاني/٥ ، والموجز الاحصائي الفلسطيني ، ١٩٨٥/١٩٨٤ ، رقم ٦ (دمشق ، المكتب المركزي للاحصاء ، منظمة التحرير الفلسطينية ، ١٩٨٦) ، الجداول الثاني/٢ ، والثاني/٣ ، والثالث/٣ ، والثالث/٣ ، والموجز الاحصائي لاسرائيل ، ١٩٨٢ ، رقم ٣٤ (القدس ، المكتب المركزي للاحصاء ، حكومة اسرائيل ، ١٩٨٢) ، الجدول الثاني/٤ ، وتعداد السكان والمساكن ،

الحواشي (تابع)

١٩٦٧ : القدس الشرقية ، الجزء الثاني (القدس ، المكتب المركزي للإحصاء ، حكومة إسرائيل ، ١٩٧٠) ، الجدول ٨ ، وتعداد السكان والمساكن ، ١٩٦٧ : القدس الشرقية ، الجزء الأول (القدس ، المكتب المركزي للإحصاء ، حكومة إسرائيل ، ١٩٦٨) ، الجدول ٢ ، و "الأحوال الصحية للسكان العرب في الأراضي العربية المحتلة ، بما فيها فلسطين" ، وثيقة منظمة الصحة العالمية A41/INF.DOC./7 المؤرخة في ٦ أيار/مايو ١٩٨٨ ، المرفق ، ص ٦ . وينبغي أن يلاحظ أن حجم وتكوين السكان الفلسطينيين لم يحدد بمسورة رسمية لعقود من الزمن . ويتضمن المرجع الأخير تقديراً للسكان يبلغ ٣٠٠ ٠٠٠ لعام ١٩٦٧ ، وقد وضعت هذا التقدير جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وقدمه المراقب الدائم لمنظمة التحرير الفلسطينية في مكتب الأمم المتحدة في جنيف لجمعية الصحة العالمية الحادية والأربعين ، ويتجاوز هذا التقدير الأرقام المنشورة في الموجز الإحصائي الفلسطيني المذكور أعلاه بنحو ٣٠٠ ٠٠٠ نسمة . والمرجع الثاني مستخدم في هذه الدراسة .

(٥) انظر : الموجز الإحصائي لإسرائيل ، ١٩٨٨ ، الجدول السابع والعشرون/٥ .

(٦) تستند هذه التقديرات إلى مصادر أشار إليها في الحاشية رقم ٤ أعلاه ، وإلى تقرير المفوض العام لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) عن الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٨٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٦ (الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والأربعون ، الملحق رقم ١٣ A/41/13) ، المرفق الأول ، الجدول ٢ ، وإلى تقرير فريق الخبراء عن الأثر الاجتماعي والاقتصادي للاحتلال الإسرائيلي على أحوال معيشة الشعب الفلسطيني في الأراضي العربية المحتلة ، المؤرخ في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٠ (الوثيقة A/35/533 ، المرفق الأول) ، الفقرة ١٥ . انظر أيضاً تقرير المفوض العام للأونروا عن الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٨٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٩ (الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والأربعون ، الملحق رقم ١٣ A/44/13) ، المرفق الأول ، الجدول ٢ .

(٧) انظر الجدول ١ أعلاه ، الموجز الإحصائي لإسرائيل ، ١٩٨٧ ، الجدول السابع والعشرون/٢٥ والموجز الإحصائي الفلسطيني ، ١٩٨٤ - ١٩٨٥ ، الجدولان الثاني/٨ والثالث/٨ .

الحواشي (تابع)

(٨) انظر الموجز الاحصائي لاسرائيل ، ١٩٨٧ ، الجدول السابع والعشرون/١ ، الموجز الاحصائي الفلسطيني ، ١٩٨٤ - ١٩٨٥ ، الجدولان الثاني/٧ والثالث/٧ ، وتقرير المدير العام ، منظمة العمل الدولية ، مؤتمر العمل الدولي ، الدورة التاسعة والستون ، ١٩٨٢ ، التذييل الثالث ، ص ٢٢ و ٤ ؛ "احوال معيشة الشعب الفلسطيني فسي الاراضي العربية المحتلة" ، تقرير الامين العام المؤرخ في ١٧ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٠ (A/35/533) ، المرفق الاول) ، الفقرة ٤٩ ، وشيقة منظمة الصحة العالمية A41/INF.DOC./7 ، المرفق ، ص ٦ .

(٩) "الاطفال في حالات النزاع المسلح" ، الوشيقة E/ICEF/1986/CRP.2 ، المؤرخة في ١٠ آذار/مارس ١٩٨٦ لدورة المجلس التنفيذي لمنظمة الامم المتحدة للطفولة لعام ١٩٨٦ ، الفقرة ٢٢ .

(١٠) المرجع نفسه ، الفقرة ٢٥ .

(١١) د. بلاتر ، "حماية الاطفال في القانون الإنساني الدولي" ، المجلة الدولية للمليب الاحمر ، أيار/مايو - حزيران/يونيه ١٩٨٤ ، العدد ٢٤٠ ، ص ١٤١ .

(١٢) انظر "التقارير القطرية عن ممارسات حقوق الإنسان لعام ١٩٨٨" ، تقارير تقدمها وزارة الخارجية ، إلى لجنة العلاقات الخارجية (مجلس الشيوخ فسي الولايات المتحدة) ولجنة الشؤون الخارجية (مجلس النواب فسي الولايات المتحدة) ، وزارة الخارجية ، حكومة الولايات المتحدة (واشنطن ، دي سي ، وزارة الخارجية ، شباط/فبراير ١٩٨٩) ، ص ١٢٨١ ؛ ونيويورك تايمز ، ١٨ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ، ص الف - ٦ ، و "اطفال الحجارة" (واشنطن ، دي سي ، اللجنة العربية الأمريكية لمناهضة التمييز [١٩٨٨]) ، ص ٤ ؛ و "تقرير مقدم إلى الامين العام للأمم المتحدة من الامين العام لجامعة الدول العربية عملاً بتوصية اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان اعتمدها مجلس الجامعة في دورته الحادية والتعمين بموجب القرار ٤٩٠٧ المؤرخ في ٣٠ آذار/مارس ١٩٨٩" ، المحال برسالة مؤرخة في ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٨٩ وموجهة إلى الامين العام من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الامم المتحدة (الوشيقة A/44/364-S/20706) ، ص ١٠ و ١٢ .

الحواشي (تابع)

(١٣) اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب المؤرخة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ (الأمم المتحدة ، مجموعة المصاحفات ، المجلد ٧٥ ، العدد ٩٧٣) ، ص ٢٢٥ .

(١٤) المرجع نفسه ، ص ٣٠٨ .

(١٥) المرجع نفسه ، ص ٢٣١ .

(١٦) انظر المرفق الاول أدناه .

(١٧) انظر م. ج. درويش ، "حالة الطفل الفلسطيني في الاراضي المحتلة وخارجها" (بيروت ، مكتب اليونيسيف الإقليمي لشرق البحر الأبيض المتوسط ، أيار/مايو ١٩٨٢) ، ص ٢١ وما يليها و ٨٧ وما يليها ؛ والوثيقة A/35/533 ، المرفق الاول ، الفقرة ٥١ .

(١٨) انظر : United States Department of State, "Country reports on human rights practices for 1988" ، ص ١٢٨٤ ؛ وتقارير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الامرائيلية التي تمس حقوق الإنسان لسكان الاراضي المحتلة ، الوثيقة A/40/702 ، المؤرخة في ٤ تشرين الاول/أكتوبر ١٩٨٥ الفقرات ٢٢٨ - ٢٦٧ ؛ والوثيقة A/41/680 المؤرخة في ٢٠ تشرين الاول/أكتوبر ١٩٨٦ ، المرفق الثالث ، الفقرات ٢١٩ - ٢٤٤ و ٢٧٨ - ٤٢٥ ؛ والوثيقة A/42/650 المؤرخة في ١٥ تشرين الاول/أكتوبر ١٩٨٧ ، الفقرات ١٦٢ - ١٨٤ ؛ و "التحقيق في الاشباه بامرائيليين في يهودا والسامرة" (القدس ، تقرير لجنة كارب ، ١٩٨٤) ، تقرير كارب (The Karp Report) (واشنطن ، دي سي ، مؤسسة الدراسات الفلسطينية ، ١٩٨٤) .

(١٩) United States Department of State, "Country reports on human rights practices for 1988" ، ص ١٢٨٤ .

(٢٠) انظر : تقرير فريق الخبراء الاستشاريين عن احوال معيشة الشعب الفلسطيني في الاراضي الفلسطينية المحتلة ، المؤرخ في ٢٥ أيار/مايو ١٩٨٤ (الوثيقة A/39/233-E/1984/79 ، المرفق) ، ص ٦٥ .

الحواشي (تابع)

- D. Peretz, "Intifadah: The Palestinian Uprising", in Foreign Affairs, vol. 66, No. 5, summer 1988, p. 971 (٢١)
- (٢٢) انظر الموجز الاحصائي لاسرائيل ، ١٩٨٧ ، الجداول السابع والعشرون / والسابع والعشرون / والسابع والعشرون / والسابع والعشرون / ١٨ ، الموجز الاحصائي الفلسطيني ، ١٩٨٤ - ١٩٨٥ ، الجدولان الثاني/٩ والثالث/٩ ، الوثيقة A/39/233-E/1984/79 ، المرفق ، الفقرة ٩٩ ، و "الاحوال المحية للمكان العرب في الاراضي العربية المحتلة ، بما فيها فلسطين" ، تقرير لجنة الخبراء الخاصة المعنية بدراسة الاحوال المحية لمكان الاراضي المحتلة ، وشيقة منظمة المحة العالمية A36/14 المؤرخة في ٢٨ نيسان/ابريل ١٩٨٢ ، ص ٨ ، والموجز الاحصائي لاسرائيل ، ١٩٨٧ ، الجدولان السابع والعشرون/١٦ والسابع والعشرون/١٧ ، وجداول احصائية مختارة تتعلق باقتصاد الارض الفلسطينية المحتلة (الشفة الغربية وقطاع غزة) ، (مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، ١٩٨٩) .
- (٢٣) انظر : الحماسات القومية ليهودا والماسرة ومنطقة غزة ، ١٩٨٦ - ١٩٨٨ ، الطلبة الخاصة ، العدد ٨١٨ (القدس ، المكتب المركزي للاعضاء ، حكومة اسرائيل ، ١٩٨٨) ، الجدولان ٢٢ و ٢٣ ، وشيقة منظمة المحة العالمية A41/INF.DOC./7 المرفق ، ص ١٨ وما يليها .
- (٢٤) انظر الحاشية ٢٢ اعلاه والوثيقة A/35/533 ، المرفق الاول ، الفقرات ٧٩ - ٧٧ .
- (٢٥) انظر الوثيقة A/39/233-E/1984/79 ، المرفق الاول ، الفقرة ٨١ ، الموجز الاحصائي لاسرائيل ، ١٩٨٧ ، الجداول السابع والعشرون/٢١ ، والسابع والعشرون/٢٢ ، والسابع والعشرون/٢٥ ، والموجز الاحصائي الفلسطيني ، ١٩٨٤ - ١٩٨٥ ، الجدولان الثاني/١٤ ، والثاني/١٥ ، والثالث/١٤ ، والثالث/١٥ ، وشيقة منظمة المحة العالمية A41/INF.DOC./7 ، المرفق ، ص ١١ و ١٨ ، S. Graham-Brown, "Impact on the social structure of Palestinian society", in Occupation: Israel over Palestine (Belmont, Massachusetts, 1983), N. H. Aruri (ed.), p. 249f.; "Occupation generation", in The Middle East, 1982, p. 12 المرفق الاول ، الفقرة ٥٠ .

الحواشي (تابع)

(٢٦) انظر "الاحوال المحيية للسكان العرب في الاراضي العربية المحتلة ، بما فيها فلسطين" ، تقرير لجنة الخبراء الخاصة المعينة لدراسة الاحوال المحيية لسكان الاراضي المحتلة ، وشيقة منظمة المحة العالمية A34/17 المؤرخة في ١ أيار/مايو ١٩٨١ ، ص ٨ ، والوشيقة "النساء والاطفال العرب في ظل الإدارة الإسرائيلية : ورقة للرد على الوشيقة ACONF.116/6" ، المحالة برسالة مؤرخة في ١٩ آذار/مارس ١٩٨٥ وموجهة إلى الأمين العام من القائم بالاعمال المؤقت للمعشمة الدائمة لإسرائيل لدى الأمم المتحدة (الوشيقة A40/188-E/1985/60 ، المرفسق) ، الفقرة ٨٧ .

(٢٧) انظر "جيل الاحتلال" ، ص ١٤ .

(٢٨) انظر تقرير المدير العام ، منظمة العمل الدولية ، ١٩٨٢ ، التذييل الثالث ، الصفحة ٨ وما يليها .

(٢٩) انظر تقرير المدير العام ، منظمة العمل الدولية ، مؤتمر العمل الدولي ، الدورة السبعون ، ١٩٨٤ ، التذييل الثالث ، ص ٤٢ ، للاطلاع على معلومات عن اليد العاملة من الاطفال في الثمانينات ، انظر تقرير المدير العام ، منظمة العمل الدولية ، مؤتمر العمل الدولي ، الدورة الثانية والسبعون ، ١٩٨٦ ، التذييل الثالث ، ص ٤٨ وما يليها . الوشيقة A39/233-E/1984/79 ، المرفق ، الفقرة ٨٧ ، United States Department of State, "Country reports on human rights practices for 1988" ، ص ١٢٨٧ .

(٣٠) المرجع نفسه .

(٣١) انظر الحاشية ٢٢ أعلاه وميرون بنغينيسبي ، تقرير ١٩٨٦ (القدس ، مشروع قاعدة البيانات للشفة الغربية ، ١٩٨٦) ، ص ١٧ .

(٣٢) انظر الموجز الإحصائي لإسرائيل ، ١٩٨٧ ، الجدولان السابع والعشرون/١ والسابع والعشرون/١٩ وميرون بنغينيسبي ، تقرير ١٩٨٧ (القدس ، مشروع قاعدة البيانات للشفة الغربية ، ١٩٨٧) ، ص ٨ و ١٨-٢٤ .

الحواشي (تابع)

(٢٢) انظر الموجز الإحصائي لإسرائيل ١٩٨٧ ، الجدول السابع والعشرون/١٨  
والوثيقة A42/650 ، الفقرات ٢٠ و ٧٨ و ٧٩ .

(٢٤) انظر الحسابات القومية ، الجدولان ٢٥ و ٤٤ ، الموجز الإحصائي  
لإسرائيل ، ١٩٨٧ ، الجدول السابع والعشرون/١ ، الوثيقة A39/233-E/1984/79 ،  
المرفق ، الفقرات ١٢-١٤ و ٥٥-٦٦ ، و "الاحوال الصحية للسكان العرب في الاراضي  
العربية المحتلة ، بما فيها فلسطين" ، تقرير لجنة الخبراء الخاصة المعنية لدراسة  
الاحوال الصحية لسكان الاراضي المحتلة ، وثيقة منظمة الصحة العالمية A35/16 المؤرخة  
في ٢٠ نيسان/أبريل ١٩٨٢ ، ص ١٤ ، ووثيقة منظمة الصحة العالمية A36/14 ، ص ٨ ،  
وتقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تسيء حقوق  
الإنسان لسكان الاراضي المحتلة المؤرخ في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨ (الوثيقة  
A43/694) ، الفقرة ٢٤٩ .

(٢٥) انظر الموجز الإحصائي لإسرائيل ، ١٩٨٧ ، الجدول السابع  
والعشرون/١٤ ، والحسابات القومية ، الجدولان ٢٢ و ٤٢ ، ووثيقة منظمة الصحة  
العالمية A34/17 ، ص ٨ و ١٥ ، و "الاحوال الصحية للسكان العرب في الاراضي العربية  
المحتلة بما فيها فلسطين" ، تقرير لجنة الخبراء الخاصة المعنية لدراسة الاحوال  
الصحية لسكان الاراضي المحتلة ، وثيقة منظمة الصحة العالمية A37/13 المؤرخة في  
٧ أيار/مايو ١٩٨٤ ، تورد (ص ٧ من التقرير) جردا وافيا للاسواق والتفخم بوصفهم  
عاملا يحد من الوصول إلى الاغذية الاساسية مثل البروتين الحيواني .

(٢٦) انظر وثيقتي منظمة الصحة العالمية A36/14 ، ص ١٥ و A37/13 ، ص ٧ .

(٢٧) See S. Ryan, "Economic dimensions of the uprising", in Middle East Report, November-December 1988, No. 155, p. 40f

(٢٨) انظر : United States Department of State, "Country reports on human rights practices for 1988" ، ص ١٢٧٢ .



الحواشي (تابع)

(٢٩) انظر الوثيقة A42/650 ، الفقرة ٧٨ ، وينفيديستي ، المرجع السابق ، ١٩٨٧ ، ص ٨ .

(٤٠) انظر الوثيقة A43/694 ، الفقرة ٢٤٨ .

(٤١) وينفيديستي ، مرجع سبق ذكره ، ١٩٨٦ ، ص ١٦ .

(٤٢) انظر الوثيقة A41/680 ، المرفق الثالث ، الفقرة ٧٢ وينفيديستي ، مرجع سبق ذكره ، ١٩٨٧ ، ص ٢٧ .

(٤٣) انظر : I. Shahak. "Diplomacy must not obscure the realities of Israeli occupation", in Middle East International, No. 351. 26 May 1989, p.16; and H. Awartani. "The territories' economic collapse - more than the intifadah at work". in the Jerusalem Post, 29 March 1989

(٤٤) انظر الموجز الإحصائي لإسرائيل ، ١٩٨٨ ، الجدول الثاني/٦ ، والوثيقة A39/233-E/1984/79 ، المرفق ، الفقرات ٤٢-٢٥ و ١٢٦-١٧٠ ، وينفيديستي ، مرجع سبق ذكره ، ١٩٨٦ ، ص ٤٦ وما يليها :

"فيما يلي عدد المستوطنين اليهود في الضفة الغربية في السنوات

١٩٧٥-١٩٨٥ (نهاية كل سنة) :

١٩٧٥ - ٢٥٨١	١٩٧٩ - ١٠٠١	١٩٨٢ - ٢٧٥٠
١٩٧٦ - ٣١٧٦	١٩٨٠ - ١٢٤٢٤	١٩٨٤ - ٤٢٦٠٠
١٩٧٧ - ٥٠٢٢	١٩٨١ - ١٦١١٩	١٩٨٥ - ٥٢٠٠٠
١٩٧٨ - ٧٢٦١	١٩٨٢ - ٢٠٦٠٠	

"..."

الحواشي (تابع)

"بمنهاية عام ١٩٨٥ كان نمط الطلب على المساكن في الضفة الغربية قسداً تغير تغيراً هاملاً . فقد ردت فضيحة المضاربة على الأراضي وانتهيار شركة عمانوئيل للبناء كثيراً من المشتريين المحتملين . وزاد المخزون من الشقق غير المباعة زيادة ملحوظة في بعض المراكز الحضرية ، وشهدت شركات البناء الصغيرة صعوبات مالية . وربما يؤدي هبوط الطلب بمنهاية عام ١٩٨٥ إلى مزيد من البطء في حركة المستوطنين إلى الضفة الغربية في عام ١٩٨٦" .

(٤٥) يستند هذا التقدير إلى : United States Department of State, "Country reports on human rights practices for 1988" ، ص ١٢٨٥ وما يليها ، وبنفيسيتي ، مرجع سبق ذكره ، ١٩٨٦ ، ص ٤٩ .

(٤٦) اقتبست في الوثيقة A41/680 ، المرفق الثالث ، الفقرة ٥٢ .

(٤٧) انظر : بنفيسيتي ، مرجع سبق ذكره ، ١٩٨٧ ، ص ٦١ وما يليها .

(٤٨) انظر الحاشية ١٨ أعلاه .

(٤٩) بنفيسيتي ، مرجع سبق ذكره ، ١٩٨٧ ، ص ٦٥ .

(٥٠) الوثيقة A41/680 ، المرفق الثالث ، الفقرة ٧٢ .

(٥١) بنفيسيتي ، مرجع سبق ذكره ، ١٩٨٦ ، ص ٣٩ و ٤٢ ، والوثيقة A42/650 ، الفقرة ٤٦ ، J. Schechla, "The past as prologue to the intifadah", in Without Prejudice, vol. I, No. 2, 1988, p. 89; and E. Sahliyah, "The West Bank pramatic elite: the uncertain future", in Journal of Palestine Studies, vol. XV, No. 4, Issue 60, pp. 34-45 .

(٥٢) انظر : بنفيسيتي ، مرجع سبق ذكره ، ١٩٨٦ ، ص ٤٢ ، والمرجع السابق ، ١٩٨٧ ، ص ٤٢ ، J. Abu Shakrah, "The 'Iron Fist'", October 1985 to

الحواشي (تابع)

January 1986", in Journal of Palestine Studies, vol. XV, No. 4, Issue 60, pp.

- 120-126

(٥٣) انظر الوثيقة A41/680 ، المرفق الثالث ، الفقرة ٦٧ .

(٥٤) انظر الجدولان ٢ و ٣ اللذان يعكسان معلومات وردت في الموجز الإحصائي لإسرائيل ، ١٩٨٨ ، الجدولان السابع والعشرون/٤٧ والسابع والعشرون/٤٨ ، الموجز الإحصائي الفلسطيني ، ١٩٨٤-١٩٨٥ ، الجداول الثاني/٢١ والثاني/٢٢ والثالث/٢١ والثالث/٢٢ ، وتقرير المفوض العام للاونروا عن الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٨٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٨ (الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والأربعون ، الملحق رقم ١٣ ، (A43/13) ، المرفق الأول ، الجدول ٥ . وينبغي أن يلاحظ أن عدد المؤسسات التعليمية والمعوق والتلاميذ في الأرض الفلسطينية المحتلة لم يحدد بصورة قاطعة لعقود من الزمن .

(٥٥) انظر : W. Scott, Measurement and Analysis of Progress at the Local Level. vol. I, An Overview (United Nations Research Institute for Social Development, 1978), p. 79E

(٥٦) انظر : درويش ، مرجع سبق ذكره ، ص ٤٥ وما يليها .

(٥٧) المرجع نفسه .

(٥٨) انظر : الموجز الإحصائي الفلسطيني ، ١٩٨٤ - ١٩٨٥ ، الجدولان الثاني/٢١ والثالث/٢١ ، والوثيقة A40/188-E/1985/60 ، المرفق ، الفقرتان ٦١ و ٦٢ .

(٥٩) المرجع نفسه .

(٦٠) انظر الجدول ٣ أعلاه .

الحواشي (تابع)

- (٦١) انظر : درويش ، مرجع سبق ذكره ، ص ٤٩ و الجدول ٥٥ .
- (٦٢) انظر الجدول ٢ اعلاه والموجز الاحصائي الفلسطيني ، ١٩٨٤ - ١٩٨٥ ،  
الجدولان الثاني/٢١ والثالث/٢١ .
- (٦٣) المرجع نفسه .
- (٦٤) انظر : "Blocking the brain drain", in the Middle East, February 1988, pp. 37-38 .
- (٦٥) انظر الوثيقة A40/188-E/1985/60 ، المرفق ، الفقرة ٦٤ .
- (٦٦) تقرير المفوض العام للأونروا عن الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٨٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٤ ، (الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والثلاثون ، الملحق رقم ١٢ (A39/13) ، الفقرتان ٥٥ و ٥٦ .
- (٦٧) انظر : E. W. Said and others, "A profile of the Palestinian people". in Blaming the Victims, E. W. Said and Ch. Hitchens (eds.), (London/New York, 1988), p. 290 .
- (٦٨) انظر الوثيقة A41/680 ، المرفق الثالث ، الفقرات ٢٧ و ٢٨١ - ٢٩٦ .
- (٦٩) المرجع نفسه ، الفقرتان ٤٢ و ٢١٤ ، والوثيقة A40/702 ، الفقرة ١٢٨ .
- (٧٠) انظر : الوثيقة A40/702 ، الفقرتان ١٤٢ و ١٤٥ ، والوثيقة A42/650 ، الفقرات ١٠٢ و ١٠٥ و ١١٢ و ٢١٢ ؛ و "التقرير الشهري عن عمليات الاستيطان الاسرائيلية واعمال العدوان الاسرائيلية ضد المواطنين العرب وممتلكاتهم خلال شهر تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧" ، المحال يرالة مؤرخة في ٢٢ كانون الاول/ ديسمبر ١٩٨٧

الحواشي (تابع)

وموجهة الى الامين العام من الممثل الدائم للاردن لدى الامم المتحدة  
(الوثيقة A43/63-S/19376 ، المرفق) ، ص ٢ -

(٧١) المرجع نفسه ، و "جيل الاحتلال" ، ص ١١ وما يليها .

(٧٢) انظر : الوثيقة A41/650 ، المرفق الثالث ، الفقرتان ٤٢ و ٨٢ ،  
و "جيل الاحتلال" ، ص ١٢ وما يليها ، و "وقف هجرة الادمغة" ، ص ٢٧ - ٢٨ .

(٧٣) انظر وثيقة منظمة الصحة العالمية A41/INF.Doc./7 ، المرفق ، ص ١٢ -

(٧٤) انظر "الاحوال المحيية لسكان العرب في الاراضي المحتلة ، بما فيها  
فلسطين" ، وثيقة منظمة الصحة العالمية A40/INF.Doc./3 المؤرخة في ٢ أيار/مايو  
١٩٨٧ ، المرفق ٢ ، ص ١٢ ، والموجز الاحصائي الفلسطيني ، ١٩٨٤ - ١٩٨٥ ، الجدولان  
الثاني/٢٢ والثالث/٢٢ .

(٧٥) انظر الموجز الاحصائي الفلسطيني ، ١٩٨٤-١٩٨٥ ، الجدول الثاني/٢٢ ،  
M. Benvenisti and S. Khayat, The West Bank and Gaza Atlas (Jerusalem,1988),  
table 1

(٧٦) المرجع نفسه .

(٧٧) انظر : "Blocking the brain drain". p.. 38

(٧٨) انظر الوثيقة A40/188-E/1985/60 ، المرفق ، فقرة ٧-  
بنغينيسيتي وخياط ، المرجع السابق ، ص ٢٩ -

(٧٩) انظر الموجز الاحصائي لاسرائيل ، ١٩٨٨ ، الجدول السابع  
والعشرون/٤٩ .

(٨٠) المرجع نفسه ، وبنغينيسيتي ، مرجع سبق ذكره ، ١٩٨٦ ، ص ١٦ -

الحواشي (تابع)

(٨١) انظر : وثيقة منظمة الصحة العالمية A37/13 ، ص ٤ وما يليها ؛  
"The casualties of conflict : Medical care ، الفقرات ٩٤ ، ووثائق  
and human rights in the West Bank and Gaza Strip" ، report of a medical  
fact-finding mission by Physicians for Human Rights (Somerville, Massachusetts,  
Physicians for Human Rights, 30 March 1988) p. 33

(٨٢) انظر :  
E. Pallis, "No pity for the children" in Middle East International, No. 343, 3 February 1989, p. 8

(٨٣) انظر : وثيقة منظمة الصحة العالمية A40/INF.DOC./3 ، المرفق ٢ ،  
ص ٧ ، الجدول ١ ، و ص ١٢ ؛ الوثيقة A35/533 ، المرفق الأول ، الفقرة ٩٤ ، ووثائق  
منظمة الصحة العالمية A34/17 ، ص ٩ و A41/INF.DOC./7 ، المرفق ، ص ١٨ ،  
و A36/14 ، ص ١٢ و A37/13 ، ص ٨ -

(٨٤) انظر : وثائق منظمة الصحة العالمية A37/13 ، ص ٤ و A34/17 ،  
ص ٧ - ٩ و A36/14 ، ص ٦ -

(٨٥) انظر : وثيقة منظمة الصحة العالمية A34/17 ، ص ٦ و درويش ،  
المرجع السابق ، ص ٦٢ ، والوثيقة A40/188-E/1985/60 ، المرفق ، الفقرتان ٩٠ و ٩١ -

(٨٦) انظر : درويش ، مرجع سبق ذكره ، ص ٦٢ -

(٨٧) انظر : وثيقة منظمة الصحة العالمية A35/16 ، ص ٥ ، والوثيقة  
A40/188-E/1985/60 ، المرفق ، الفقرة ٩٠ ، و "الاحوال الصحية للسكان العرب في  
الاراضي العربية المحتلة ، بما فيها فلسطين" ، تقرير لجنة الخبراء الخاصة المعنية  
بدراسة الاحوال الصحية لسكان الاراضي المحتلة ، وثيقة منظمة الصحة العالمية A38/10  
المؤرخة في ١٥ نيسان/ابريل ١٩٨٥ ، ص ٧ ؛ ووثيقتا منظمة الصحة العالمية  
A41/INF.DOC./7 ، المرفق ، ص ١٨ و A40/INF.DOC./3 ، المرفق ٣ ، ص ٦٦ -

الحواشي (تابع)

(٨٨) انظر : وشيقتا منظمة الصحة العالمية A35/16 ، ص ٥ وما يليها ،  
و A36/14 ، ص ١٣ ، ودرويش ، مرجع سبق ذكره ، ص ٧٠ وما يليها .

(٨٩) انظر : الموجز الاحصائي لامراضيل ، ١٩٨٨ ، الجدول السابع  
والعشرون/٥ ، وشيقتا منظمة الصحة العالمية A38/10 ، ص ٢ وما يليها .

(٩٠) انظر : الوثيقة A40/188-E/1985/60 ، المرفق ، الفقرات ٧٠ - ٧٣ ،  
"المساعدة المحيية للاجئين والنازحين في الشرق الاوسط : الصحة البدنية والعقلية  
لسكان الاراضي المحتلة والسكان الذين يتلقون الخدمات من الاونروا في الشرق الاوسط" ،  
وشيقتا منظمة الصحة العالمية A26/21 ، المؤرخة في ٢ ايار/مايو ١٩٧٣ ، الفقرة ٢٧ ،  
وشيقتا منظمة الصحة العالمية A41/INF.DOC./7 ، المرفق ، ص ١٨ ، ودرويش ، المرجع  
السابق ، ص ٢٣ - ٢٧ و ٧٠ وما يليها ، وتقرير المفوض العام للاونروا عن الفترة من  
١ تموز/يوليه ١٩٨٦ الى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٧ (الوثائق الرسمية للجمعية العامة ،  
الدورة الثانية والاربعون ، الملحق رقم ١٣ (A42/13)) ، الشكلان ٢ و ٣ .

(٩١) انظر : درويش ، مرجع سبق ذكره ، ص ٦٢ و ٧٠ وما يليها ، والوثيقة  
A42/13 ، الشكل ٣ ، ووثائق منظمة الصحة العالمية A37/13 ، ص ٧ ،  
و A40/INF.DOC./3 ، المرفق ٢ ، الجدولان ١ و ٢ ، و A41/INF.DOC./7 ، المرفق ، ص ١٨  
وما يليها .

(٩٢) انظر : وشيقتا منظمة الصحة العالمية A37/13 ، ص ٧  
و A40/INF.DOC./3 ، المرفق ٢ ، ص ١٩ . وكانت نسبة الاطفال المولودين في  
المستشفيات في الضفة الغربية الذين قل وزنتهم عن ٢٥٠٠ غرام قرابة ٩,٢ في المائة  
في عام ١٩٨٢ ، وبلغت هذه النسبة نحو ٦,٨ في المائة في عام ١٩٨٢ .

(٩٣) انظر : وثائق منظمة الصحة العالمية A37/13 ، ص ٨ وما يليها ،  
و A40/INF.DOC./3 ، المرفق ٢ ، الشكل ٥ ، الجدولان ٤ و ٥ ، و A41/INF.DOC./7 ،  
المرفق ، ص ١٩ .

الحواشي (تابع)

- (٩٤) انظر : وثيقة منظمة الصحة العالمية A41/INF.DOC./7 ، المرفق ، ص ١٨ وما يليها ، وبالنسبة للمرجع سبق ذكره ، ص ٨ ، وشيورك تايمز ، ١٤ آب/أغسطس ١٩٨٩ ، ص الف - ٦ ، والموجز الاحصائي لإسرائيل ، ١٩٨٨ ، الجدول الثالث/١٤ .
- (٩٥) انظر : وثيقتا منظمة الصحة العالمية A40/INF.DOC./3 ، المرفق ٢ ، ص ١٥ ، و A41/INF.DOC./7 ، المرفق ، ص ١٨ وما يليها .
- (٩٦) المرجع نفسه .
- (٩٧) المرجع نفسه ، ص ١٦ .
- (٩٨) انظر وثيقتا منظمة الصحة العالمية A35/16 ، ص ٩ و A40/INF.DOC./3 ، المرفق ٢ ، ص ١٩ .
- (٩٩) انظر : الوثيقة A40/188-E/1985/60 ، المرفق ، الفقرات ٧٥ - ٨٠ .
- (١٠٠) انظر : وثيقتا منظمة الصحة العالمية A38/10 ، ص ٧ و A37/13 ، ص ٩ .
- (١٠١) انظر : وثيقة منظمة الصحة العالمية A41/INF.DOC./7 ، المرفق ، ص ١٨ .
- (١٠٢) انظر : وثيقة منظمة الصحة العالمية A34/17 ، ص ٩ ، والوثيقتان A40/188-E/1985/60 ، المرفق ، الفقرات ٨٧ - ٨٩ و A43/694 ، الفقرة ٢٤٩ .
- (١٠٣) انظر : وثيقة منظمة الصحة العالمية A38/10 ، ص ٦ .
- (١٠٤) وثيقة منظمة الصحة العالمية A26/21 ، الفقرتان ٢٨ و ٢٩ .



الحواشي (تابع)

(١٠٥) "تنفيذ 2/C/Resolution 14.1 المتعلق بالمؤسسات التعليمية والثقافية في الاراضي العربية المحتلة : تقرير المدير العام" وثيقة من وشائق الدورة الثانية والعشرين للمؤتمر العام لليونسكو (22C/18) مؤرخة في ٢٠ آب/أغسطس ١٩٨٢ ، اضافة (116 EX/16 Add.) مؤرخة في ٩ حزيران/يونيه ١٩٨٢ ، المرفق الخامس (116 EX/16) المؤرخ في ١٢ ايار/مايو ١٩٨٢ ، ص ١٧ .

(١٠٦) انظر : الوثيقة E/ICEF/1986/CRP.2 ، الفقرة ٢١ .

(١٠٧) انظر : United States Department of State, "Country reports on Human rights practices for 1988", p. 1385

(١٠٨) انظر الوثيقة A41/680 ، المرفق الثالث ، الفقرة ١٩٢ والوثيقة A43/63-S/19376 ، المرفق ، الصفحة ١٦ و ١٧ ، والمعلومات ذات الصلة الواردة في الوثائق A40/702 و A42/650 و A43/694 .

(١٠٩) انظر الوثيقة A40/702 ، الفقرة ١٧٢ والوثيقة A43/63-S/19376 ، الصفحة ١٠ ؛ و "Children of the stones" ، (ADC) ، الصفحة 13F .

(١١٠) "ENDpapers Nine: Israel and Palestine", K. Coates (ed.). (11٠) ENDpapers, winter 1984-85, p. 26

(١١١) انظر الوثائق : A40/702 ، المرفقات ٨٨ وما بعدهما ؛ و A43/694 ، الفقرة ٢٦٤ ، و A44/364-S/20706 ، المرفق ، المرفقات ١٤ و ١٧ .

(١١٢) انظر الوثيقة A43/694 ، الفقرة ٥٢٨ .

(١١٣) انظر D. Lawrence and K. Nasr, Children of Palestinian Refugees vs. the Israeli Military: Personal Accounts of Arrest, Detention and Torture (Lafayette, California, 1987), p. 23; "Children of the stones", (ADC), p. 10 والوثائق A41/680 ، الفقرة ٢٥٢ و A40/188-E/1985/60 ، المرفق ، الفقرة ٩ .

الحواشي (تابع)

(١١٤) انظر الوثيقتين A40/702 ، الفقرة ٢٩٢ و A41/680 المرفق الثالث ،  
الغقتان ٥٦ و ٢٥٧ .

(١١٥) الوثيقة A43/694 ، الفقرة ٥٢٩ .

(١١٦) انظر الوثيقة A40/702 ، الغقتان ٥١ و ٢٠٦ ؛ و Children of the  
stones (Occupied Jerusalem, Palestinian Center for the Study of Non-Violence,  
[1988]), pp. 23 and 25 ، والوثيقة A43/694 ، الفقرة ٥٢٠ .

(١١٧) انظر الوثيقة A41/680 ، المرفق الثالث ، الفقرة ٢٦٦ .

(١١٨) Benvenisti ، مرجع سبق ذكره ، ١٩٨٧ ، الصفحة ٧٠ .

(١١٩) انظر الوثيقة A41/680 ، المرفق الثالث ، الفقرة ٢٠٠  
و Benvenisti ، مرجع سبق ذكره ، ١٩٨٦ ، الصفحة ٤٢ .

(١٢٠) انظر الوثائق A43/63-S/19376 ، المرفق ، الصفحة ١١ ؛ و A41/680 ،  
المرفق الثالث ، الغقتان ٢٧٩ و ٢٨٠ ؛ و A40/702 ، الفقرة ١٥٥ .

(١٢١) انظر الوثائق A39/233-E/1984/79 ، المرفق ، الفقرة ٦٥ والتذييل  
الثالث ؛ و A40/702 ، الفقرة ٢٠٢ ؛ و A41/680 ، المرفق الثالث ، الصفحات ١١  
وما بعدها والصفحات ٥٩-٦٤ ؛ و A42/650 ، الغقتان ٦٢ و ٦٥ .

(١٢٢) انظر United States Department of State, "Country reports on  
Human rights practices for 1988", p. 1381 والحاشيتين ٢٠ أعلاه و ١٤٨ أدناه .

(١٢٣) انظر الوثائق A41/680 ، المرفق الثالث ، الفقرة ١١ ؛ و A43/63-  
S/19376 ، المرفق ، الصفحتين ١٦ و ١٧ ؛ و A42/650 ، الغقتين ٦٠ و ٢٠٩ ؛  
و Benvenisti ، مرجع سبق ذكره ، ١٩٨٦ ، الصفحة ٤٥ ؛ و United States Department  
of State, "Country reports on Human rights practices for 1988", p. 1384 .

الحواشي (تابع)

- (١٢٤) انظر الوثيقة A40/702 ، الفقرة ٢٢٧ والمفتحتين ١-١ و ١-٢ جدول  
"الاحداث"
- United States Department of State, "Country reports on Human (١٢٥)  
rights practices for 1988", p. 1377
- (١٢٦) انظر الوثيقة A43/694 ، الفقرتين ٢١ و ٦١٢ .
- (١٢٧) انظر الوثيقة A41/680 ، المرفق الثالث ، الفقرة ٦٧ .
- (١٢٨) انظر Benvenisti ، مرجع سبق ذكره ، ١٩٨٧ ، الصفحة ٤٠ .
- (١٢٩) المرجع نفسه ، الصفحة ٤١ .
- (١٣٠) انظر التقرير المقدم من الامين العام الى مجلس الامن عملا بالقرار  
٦٠٥ (١٩٨٧) المؤرخ في ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ (الوثيقة S/19443) الفقرة ١٢ .
- (١٣١) انظر The New York Times ، ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ ، الصفحة  
A10 و "Uprising Update: December 8, 1988" (Chicago Database Project on  
"The children of stones" ، العدد ٢ ، [جنيف ، مكتب لجنة التنسيق الدولية للمنظمات غير الحكومية  
المعدنية بقضية فلسطين ، حزيران/يونيه ١٩٨٨] ، الصفحة ٥ وما بعدها ١ و "Children  
of stones" ، العدد ٣ ، [جنيف ، مكتب لجنة التنسيق الدولية للمنظمات غير الحكومية  
المعدنية بقضية فلسطين ، آب/أغسطس ١٩٨٨] ، الصفحات ٥ - ٩ و "The children of  
stones" ، العدد ٤ (جنيف ، مكتب لجنة التنسيق الدولية للمنظمات غير الحكومية  
المعدنية بقضية فلسطين ، ١٥ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٨) ، الصفحات ٦ - ٨ ، والوثيقة  
A43/694 ، الفقرات ٢٣-٧٨ .

الحواشي (تابع)

(١٢٢) "The casualties of conflict ..." ، الصفحة ٤ ، وانظر تقرير  
اللجنة الخامسة المعنية بالتحقيق في الممارسات الاسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان  
لسكان الاراضي المحتلة المؤرخ في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ (الوثيقة A43/806) ،  
الغقرة ٣٠ .

(١٢٣) الوثيقة A43/694 ، الغقرة ٢٧ .

(١٢٤) المرجع نفسه ، الفقرات ٢٢٦ و ٢٥٢ و ٢٦٥ و ٦١٢ ، و "The casualties  
of conflict ..." ، الصفحة ١٩ .

(١٢٥) انظر الوثيقة A43/694 ، الغقرة ٢٥٧ .

(١٢٦) انظر "تقرير أعدته إدارة الشؤون الاجتماعية بمنظمة التحرير  
الغليطينية عن الإجراءات الوحشية التي تتخذ ضد الاطفال والنساء في الاراضي  
الغليطينية المحتلة" ، الذي أحيل بالرسالة المؤرخة في ٣ ايار/مايو ١٩٨٨ الموجهة  
الى الامين العام من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الامم المتحدة  
(الوثيقة A43/347-S/19857 ، المرفق) ، الصفحتين ٥ و ٦ ، و J. A. Graff and M.  
Boulby. Palestinian Children and Israeli State Violence (Toronto, Near East  
Cultural and Educational Foundation of Canada, April 198[9]) الصفحتين ١ و ٥ .

(١٢٧) انظر "The casualties of conflict ..." ، الصفحات ٩-١٤ و ١٨-٢٠ ،  
والوثيقتين A43/694 ، الفقرات ٢٢٩ و ٢٤٢ و ٢٥٢ ، و A44/364-S/20706 ، المرفق ،  
الصفحات ١٩-٢٢ ، و Graff and Boulby ، مرجع سبق ذكره ، الصفحات ٤-٦ ، أعلن المدعي  
العام الاسرائيلي أن سياسة الضرب غير قانونية (انظر مثلاً United States Department  
of State, "Country reports on Human rights practices for 1988" ، الصفحة ١٢٧٩) .

(١٢٨) P. Lancaster, "Children of the Middle East - the innocent victims of political turmoil", in The Middle East  
، حزيران/يونيه ١٩٨٩ ،  
الصفحة ٩ .

الحواشي (تابع)

(١٣٩) انظر الوثيقتين A43/694 ، الغفرتين ٢٦٤ و ٢٧٥ ؛ و S/19443 ،  
الفقرة ١١ .

(١٤٠) انظر الوثيقة A43/694 ، الفقرة ٥٥ .

(١٤١) المرجع نفسه ، الفقرة ٢٩٤ ؛ والوثيقتان A43/347-S/19857 ،  
المرفق ، الصفحة ٧ و A44/364-S/20706 ، المرفق ، الصفحة ١٧ ؛ و Graff and Boulby ،  
المصدر المذكور ، الصفحة ٧ .

(١٤٢) المنظمة النسائية لنصرة المجنات السياسات Women's Organization  
for Women Political Prisoners ، الرسالة الاخبارية (تل اببي ، ٢٠ كانون الاول/  
ديسمبر ١٩٨٨) ، الصفحة ٢ .

(١٤٣) انظر الوثيقة A43/694 ، الغفرتين ٥٢١ و ٢٧٠ .

(١٤٤) انظر الوثيقتين A43/806 ، الفقرة ٥ و A43/694 ، الفقرة ٥٥٢ ؛ و An  
Examination of the Detention of Human Rights Workers and Lawyers from the West  
Bank and Gaza and Conditions of Detention at Ketziot (New York/Jerusalem,  
Lawyers Committee for Human Rights, December 1988), p.72

(١٤٥) انظر "التقرير الشهري عن الاستيطان الاسرائيلي والاعتداءات على  
المواطنين العرب وممتلكاتهم وذلك خلال شهر تموز/يوليه وآب/اغسطس ١٩٨٨" ، السذي  
احيل بالرسالة المؤرخة في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ الموجهة الى الامين العام من  
الممثل الدائم للاردن لدى الامم المتحدة (الوثيقة A43/784-S/20261 ، المرفق) ،  
الصفحتين ٤ و ٥ ؛ والوثيقة A43/694 ، الفقرة ٦٠ .

(١٤٦) انظر الوثيقة A43/694 ، الفقرة ٢٩٤ .

الحواشي (تابع)

(١٤٧) ، Ch. de Brie, "Enfants dans la cible", in Le Monde diplomatique تموز/يوليه ١٩٨٩ ، الصفحة ١٢ (نص الاقتباس في الامل الفرنسي كما يلي : "Il faut créer une telle colère des parents contre leurs enfants qu'ils aient envie de les battre à mort.")

(١٤٨) انظر الوثيقتين A43/806 ، المرفق ، الفقرتين ٩ و ٣٨ ، A43/694 ، الفقرات ٥١ و ٣٨٦ و ٣٩٧ و ٤١٩ ؛ و "Uprising Update: December 8, 1988" ، الصفحة ٢ ، و "Country reports on human rights practices for 1988" ، المرفقات ١٣٨١ و ١٣٨٢ و ١٣٨٦ ؛ و "United States Department of State. Nation: Human Rights Violations during the Palestinian Uprising: December 1987-1988 ([The West Bank], Al-Haq: Law in [the] Service of Man, December 1988 Report: Human rights violations during the Palestinian uprising: 1988-1989 (Tel Aviv, Israeli League for Human and Civil Rights, [1989]) وما بعدها ؛ و "Palestinian uprising: 1988-1989" ، المرفقات ١٠ وما بعدها و ٥٤ وما بعدها .

(١٤٩) المرجع نفسه .

(١٥٠) انظر الوثيقة A43/694 ، الفقرات ٣٨٧ و ٤٢٢ و ٤٢٥ ؛ United States Department of State, "Country reports on human rights practices for 1988" ، الصفحة ١٣٨٤ .

(١٥١) انظر Punishing a Nation ، الصفحة ٢٥٤ .

(١٥٢) United States Department of State, "Country reports on human rights practices for 1988" ، الصفحة ١٣٨٢ .

(١٥٣) انظر The New York Times ، ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ ، الصفحة A10 ؛ و Ryan ، المرجع السابق ، الصفحة ٤٠ وما بعدها ؛ والوثيقتين A43/694 ، الفقرات ٦٠ و ٧٧ و ٧٨ ؛ و A44/13 ، الفقرة ٩٧ .

الحواشي (تابع)

- (١٥٤) تقرير المدير العام لمكتب العمل الدولي ، مؤتمر العمل الدولي ، الدورة السادسة والسبعون ، ١٩٨٩ ، التذييل الثالث ، الصفحة ١٤ .
- (١٥٥) انظر الوثيقة A43/694 ، الفقرة ٤٢٠ .
- (١٥٦) تقرير المدير العام لمكتب العمل الدولي ، ١٩٨٩ ، التذييل الثالث ، الصفحة ١٤ .
- (١٥٧) انظر الوثيقة A43/806 ، المرفق ، الفقرة ٩ .
- (١٥٨) انظر الوثيقتين S/19443 ، الفقرة ١٥ و A43/694 ، الفقرات ٤٩٩-٥٣٧ و ٥٩٩-٥٨٢ ؛ و The New York Times ، ١٢ نيسان/ابريل ١٩٨٩ ، الصفحة A12 .
- (١٥٩) انظر الوثائق A43/694 ، الفقرات ٤٧٦-٤٩٧ ، و A43/806 ، المرفق ، الفقرة ٢٤ ؛ و A44/13 ، الفقرات ٨٦-٨٩ و ١٠٢-١٠٤ ؛ و United States Department of State ، "Country reports on human rights practices for 1988" ، الصفحة ١٣٨٢ .
- (١٦٠) انظر الوثيقتين A43/694 ، الفقرة ٤٨٩ و A43/806 ، المرفق ، الفقرة ٩ ، وتقرير اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف المؤرخ في ٢٧ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨ (الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والاربعون ، الملحق رقم ٢٥ (A43/35) ، الفقرة ٢٦ ؛ و "Uprising Update: December 8, 1988" ، [الصفحة ١٥] .
- (١٦١) انظر الوثيقتين A43/694 ، الفقرة ٦١ ، و A43/806 ، الفقرة ١١ .
- (١٦٢) انظر الوثيقة A43/694 ، الفقرتين ٧٨ و ٤٢٩ ؛ و United States Department of State . "Country reports on human rights practices for 1988" المقتتين ١٣٨٢ و ١٣٨٦ . وفيما يتعلق بالرعاية الطبية ، تعيد "Update" المؤرخة في آذار/مارس ١٩٨٩ الصادرة عن DataBase Project on Palestinian Human Rights (مشروع

الحواشي (تابع)

قاعدة البيانات المعني بحقوق الانسان الفلسطينية) ، ومقره في شيكاغو ، على الصفحة ٧٧ أن التقارير مازالت ترد أن الجنود الاسرائيليين لا يمحون لسيارات الاسعاف التابعة للهلل الاحمر بإجلاء المصابين من مواقع الاشتباكات :

"قال شرف الهلال الاحمر في نابلس ، الدكتور يعقوب العالول ، فسي مقابلة أجريت معه إن سيارات الاسعاف لا تُمنع بصورة دائمة فحسب من الوصول إلى مواقع الاشتباكات ، بل كثيرا ما تُخطف سيارات الاسعاف من قِبَل الجيش ويُضرب السائقون والممرضون" ؛

ووردت أيضا المعلومات التالية في المصدر ذاته :

"يفيد تقرير في صحيفة جروسالم هومت ، عدد ٨ شباط/فبراير [١٩٨٩] ، بأن عدد المرضى من الضفة الغربية وغزة الذين يتلقون العلاج في المستشفيات الاسرائيلية قد انخفض بصورة لافتة للنظر منذ حزيران/يونيه الماضي . وتتسم حالة الاطفال المصابين بأمراض عضال بخطورة استثنائية : فعدد الساعات المخصصة سابقا لاطفال الأراضي المحتلة البالغ ٢٠٠ - ٢٥٠ ساعة خفض بشدة بحيث أثر ذلك على ٦٥ في المائة من الحالات في الضفة الغربية و ٢٠ في المائة في غزة" .

(١٦٢) انظر الوثيقة A43/694 ، الفقرتان ٢٢٤ و ٢٤٢ .

(١٦٤) انظر A43/694 ، الفقرات ٤٢٢ - ٤٢٩ و "البيان الصادر عن الاجتماع العاجل لأعضاء منظمة المؤتمر الاسلامي بالأمم المتحدة ، الذي عقد في نيويورك فسي ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ ، بشأن تدنيس المسجد الأقصى في ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ أثناء صلاة الجمعة" ، والذي أحيل بالرسالة المؤرخة في ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للكويت لدى الأمم المتحدة (الوثيقة A43/94-S/19439) ، المرفق ، الصفحة ٢ .

(١٦٥) انظر الوثيقة A43/694 ، الفقرات ٥٥ و ٧٨ و ٤٦٦ ، و United States of America ، "Country reports on human rights practices for 1988" ، Department of State ، الصفحة ١٢٨٢ .



الحواشي (تابع)

- (١٦٦) "The casualties of conflict ... " ، الصفحة ٢٧ .
- (١٦٧) انظر R. I. Khalidi, "The uprising and the Palestine question" في World Policy Journal ، المجلد الخامس ، العدد ٣ ، الصفحة ٥٠٠ .
- (١٦٨) تقرير اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف المؤرخ في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ (الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والاربعون ، الملحق رقم ٢٥ (A44/35)) ، الفقرة ٢٢ .
- (١٦٩) انظر "لمحة عامة : الاطفال الذين يعيشون في ظروف صعبة بصفة خاصة" ، الوثيقة E/ICEF/1986/L.6 المؤرخة في ٢٨ شباط/فبراير ١٩٨٦ لدورة عام ١٩٨٦ للمجلس التنفيذي لليونسيف ، الفقرة ٢١ و "الاطفال الذين يعيشون في ظروف صعبة بشكل خاص" ، الوثيقة E/ICEF/1986/L.3 المؤرخة في ٢٧ شباط/فبراير ١٩٨٦ لدورة عام ١٩٨٦ للمجلس التنفيذي لليونسيف ، الصفحة ٧ .

## المرفق الاول

### إعلان حقوق الطفل

أصدرته الجمعية العامة للأمم المتحدة  
في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩  
(القرار ١٣٨٦ (الدورة ٤٤))

### الديباجة

وبما أن شعوب الأمم المتحدة قد أكدت في الميثاق من جديد إيمانها بحقوق الإنسان الأساسية وبكرامة الشخص الإنساني وقيمه ، وعقدت العزم على أن تعزز التقاسم الاجتماعي وترفع مستوى الحياة في جو من الحرية أفسح ،

وبما أن الأمم المتحدة قد أعلنت في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أن كل إنسان يتمتع بجميع الحقوق والحريات المقررة فيه ، وأن أي تمييز بسبب العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غيره أو الأصل القومي أو الاجتماعي أو العرق أو النسب أو غير ذلك من الأسباب ،

وبما أن الطفل يحتاج بسبب قموه الجسمي والعقلي إلى ضمانات وعناية خاصة بها في ذلك الحماية القانونية المناسبة سواء قبل مولده أو بعده ،

وبما أن ضرورة هذه الضمانات الخاصة قد نص عليها في إعلان حقوق الطفل الصادر في جنيف عام ١٩٢٤ واعترف بها في إعلان حقوق الإنسان وفي النظم الأساسية للوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية المعنية برعاية الطفولة ،

وبما أن الإنسانية مطالبة بمنح الطفل خير ما لديها ،

فإن الجمعية العامة ،

بناء على ذلك ،

تعلن "إعلان حقوق الطفل" هذا لإشاحة تمتعه بطفولة سعيدة ينعم فيها لخيره وخير المجتمع بالحقوق والحريات المقررة في هذه الوثيقة ، وتدعو الآباء والأمهات والرجال والنساء بمفاهيم الفردية ، كما تدعو المنظمات الخيرية والسلطات المحلية والحكومات القومية الى الاعتراف بهذه الحقوق والسعي لضمان مراعاتها باتخاذ التدابير التشريعية وغيرها وفقا للمبادئ التالية :

#### المبدأ الاول

يتمتع الطفل ، كل طفل دون أي استثناء ، بجميع الحقوق المقررة في هذا الإعلان ، دون أي تمييز أو تفرقة بسبب العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو المعتقد السياسي أو غيره أو الأصل القومي أو الاجتماعي أو الثروة أو النسب أو غير ذلك من الأسباب القائمة لديه أو لدى أسرته .

#### المبدأ الثاني

يتمتع الطفل بالحماية الخاصة المناسبة وبالغرض والتسهيلات القانونية وغيرها اللازمة لإشاحة نموه الجسمي والعقلي والخلقي والروحي والاجتماعي نموا طبيعيا سليما وحرًا كريمًا وتكون مصلحته العليا هي ذات الاعتبار الاول في سن القوانين لهذه الغاية .

#### المبدأ الثالث

يتمتع الطفل منذ مولده بحق في الاسم والجنسية .

#### المبدأ الرابع

يتمتع الطفل بغواثد الضمان الاجتماعي وبحق النمو الصحي السليم ، ويحظى لذلك هو ووالدته بالعناية والحماية الخاصتين اللازميتين قبل الوضع وبعده ، كما يتمتع بحق في القدر الكافي من الغذاء والماوى واللبو والخدمات الطبية .

#### المبدأ الخامس

يحق للطفل ذو العاهة الجسمية أو العقلية أو الاجتماعية بالمعالجة والتربية والعناية الخاصة التي تقتضيها حالته .

#### المبدأ السادس

يحتاج الطفل إلى الحب والتفهم لينعم بشخصية منجمة النمو مكتملة التفصح ، وترعى لذلك تنشئته عند الإمكان برعاية والديه في ظل مسؤوليتهم . وعلى كل حال ، في جو يسوده الخنان والأمن المادي والمعنوي . ويحظر إلا في الظروف الاستثنائية فصل الطفل الصغير عن والدته . ويجب على المجتمع والحلطات العامة تقديم العناية الخاصة إلى الأطفال المحرومين من الأسر وكفأه العيش ويحسن دفع المساعدات الحكومية وغيرها للقيام بنفقة أطفال الأسر الكبيرة العدد .

#### المبدأ السابع

يتمتع الطفل بالحق في التعليم . ويكون التعليم مجانيا إلزاميا على الأقل في مراحله الأولى ، ويستهدف رفع ثقافة الطفل العامة وتمكينه ، على أساس تكافؤ الفرص ، من تنمية قواه وتفكيره الشخصي وشعوره بالمسؤولية الأدبية والاجتماعية ، من التطور إلى عضو مفيد في المجتمع .

وتعتبر مصلحة الطفل العليا هي المبدأ الذي يحترشده به المسؤولون عن تعليمه وتوجيهه وفي طبيعتهم والداه .

يمنح الطفل الفرصة التامة للعب واللهو اللذين يجب أن يستهدفا أهداف التعليم ذاتها . ويسعى المجتمع كما تسعى الحلطات العامة إلى تشجيع التمتع بهذا الحق .

#### المبدأ الثامن

يكون الطفل في جميع الظروف بين أوائل المتمتعين بالحماية والإغاشة .

### المبدأ التاسع

يتمتع الطفل بالحماية من جميع صور الإهمال والقسوة والاستغلال ويحظر بآية صورة استرقاقه والاتجار به .

يحظر استخدام الطفل قبل بلوغه السن الأدنى الملائم . ويحظر في جميع الأحوال حمله على العمل أو تركه يعمل في أية مهنة أو وظيفة تؤذي صحته أو تمس تعليمه أو تعوق نموه الجسمي أو العقلي أو الأدبي .

### المبدأ العاشر

يتمتع الطفل بالحماية من جميع الممارسات المعززة للتمييز العرقي والديني وغيره . ويربى على روح التفاهم والتسامح والصداقة بين الشعوب والسلم والأخوة العالمية وعلى الإدراك الشام لوجوب تكريس طاقته ومواهبه لخدمة إخوانه .

## المرفق الثاني

الأطفال الفلسطينيين دون العاشرة من العمر  
الذين لاقوا حتفهم بسبب أعمال العنف ،  
حسبما جاء في الأنباء ، في الفترة من  
كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ إلى كانون الأول/  
ديسمبر ١٩٨٨

الاسم	العمر	التاريخ	المكان
<u>أولا - الذين توفوا بطلقات نارية</u>			
محمد أبو زيد	٤ سنوات	٢٥ شباط/فبراير ١٩٨٨	قباطيا ، الضفة الغربية
رشا حاتم عرقاوي	٩ سنوات	١٧ آب/أغسطس ١٩٨٨	جنين ، الضفة الغربية
ضياء جهاد فايز محمد	٥ سنوات	١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨	نابلس ، الضفة الغربية
احسانة أبو غنيمية	٣ سنوات	٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨	الشجاعية ، غزة
<u>ثانيا - الذين توفوا بسبب الغاز المسيل للدموع</u>			
خالد القدرة	١٤ يوما	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧	خان يونس ، غزة
أمل قسيمة	٥ أيام	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧	جباليسا ، غزة
رائد عبيد	٣ شهور	١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨	جباليسا ، غزة
محمد شاهين	٧٥ يوما	١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨	حي الزيتون ، غزة
عماد أبو عاصي	١٥ يوما	١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨	حي الزيتون ، غزة
سامر جدامة	٥ شهور	١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨	دير عمار ، الضفة الغربية
عبد الفتاح مسكاوي	شهران	١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨	قلقيلية ، الضفة الغربية
هشام شقيريو	٤ شهور	١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨	قلقيلية ، الضفة الغربية
عرفات محمد رومي	٦ شهور	١٧ شباط/فبراير ١٩٨٨	رفح ، غزة
رنا عدوان	٢ شهور	١٧ شباط/فبراير ١٩٨٨	رفح ، غزة
رنين مغير	٢ شهور	٢١ شباط/فبراير ١٩٨٨	رفح ، غزة
ختام عرام	٨ سنوات	٣ آذار/مارس ١٩٨٨	رفح ، غزة
مليح موسى عامر	١٠ شهور	٧ آذار/مارس ١٩٨٨	خان يونس ، غزة

(يتمتع)

المرفق الثاني (تاييم)

الاسم	العمر	التاريخ	المكان
شيرين عليان	٤ شهور	٨ آذار/مارس ١٩٨٨	دير البلح ، غزة
خالد هواجرة	٣ شهور	٨ آذار/مارس ١٩٨٨	البريج ، غزة
يوسف حسونة	٣ شهور	٨ آذار/مارس ١٩٨٨	دير البلح ، غزة
سناء عبيد	٤٠ يوماً	٩ آذار/مارس ١٩٨٨	خان يونس ، غزة
يحيى المغربي	شهران	١٣ آذار/مارس ١٩٨٨	حي الزيتون ، غزة
علا أبو شريفة	٤ شهور	١٩ آذار/مارس ١٩٨٨	مخيم الشاطئ ، غزة
شيرين مشيا راوي	شهر واحد	٢٩ آذار/مارس ١٩٨٨	رفح ، غزة
حامد أميني	٣٠ يوماً	٢ نيسان/أبريل ١٩٨٨	جنين ، الضفة الغربية
دينا سوافري	٣ سنوات	٢٧ أيار/مايو ١٩٨٨	حي الزيتون ، غزة
ميساء جفال	٤٠ يوماً	٨ حزيران/يونيه ١٩٨٨	الظاهرية ، الضفة الغربية
شاهر ندر	٢٥ يوماً	٢٤ تموز/يوليه ١٩٨٨	جباليا ، غزة
محمد عزة	سنتان	٧ ايلول/سبتمبر ١٩٨٨	قدورة ، الضفة الغربية
نسرين سواجة	٣ سنوات	٢٦ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٨	خان يونس ، غزة
<u>شالشا - الذي توفوا بسبب أعمال عنف أخرى أو غير معروفة</u>			
محمد مكافي	٤ سنوات	١٢ آذار/مارس ١٩٨٨	الشجاعية ، غزة
ضياء محمد	٥ سنوات	١٨ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٨	نابلس ، الضفة الغربية

المصادر : " Uprising Update : December 8, 1988 : Palestinians Killed by Israeli occupation forces, settlers and civilians during the first year of the Uprising [9 pages] ، Chicago. The Database Project on Palestinian Human Rights ) ، [كانسون الاول/ديسمبر ١٩٨٨] ، والوثيقة A43/806 ، الفقرة ٥٢ ، Graff and Boulby ، مرجع سبق ذكره ، الصفحات ٢١ - ٣٩ ؛ والوثيقة A44/364-S/20706 ، المرفق ، جداول "الشهداء حسب فئات العمر" و "شهداء شهر تشرين الاول/اكتوبر [١٩٨٨]" و "شهداء شهر تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨" .

-----

